

حساب  
عمر الحمل  
عند الفقهاء والأطباء

د. هيلة بنت عبدالرحمن اليابس





المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم العالي  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية  
مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة

# حساب عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء

إعداد  
**د. هيلة بنت عبد الرحمن اليابس**

عضو هيئة التدريس بكلية الشريعة بالرياض

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م





## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

يقول الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿أَلَّا يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ انْثَى وَمَا يَغْيِضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ﴾<sup>(١)</sup>. فالكون حولنا كله بقدار، خلق حكم دقيق، ما الحمل في البطن إلا صورة مبهرة من صوره، تتجلى فيه ربوية المبدع سبحانه وحسن تدبيره.

فنهيئ الأرحام لاستقبال النطف تتم في دورة شهرية منتظمة ليس للإنسان فيها حول ولا طول، وإذا قدّر الخالق – سبحانه – للنطفة الحياة مرت في الرحم بأطوار دقيقة، تدرج فيها حتى تكتمل فيها الإنسانية.

وتعبدنا الخالق – سبحانه – بأحكام شرعية تختلف باختلاف عمر الحمل، ورغبة في دراسة طريقة حساب عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء وتحرير المصطلحات المستخدمة في ذلك، ومعرفة مدى تطابق أشهر الحمل المذكورة عند الفقهاء مع الأساليب الحملية المعتمدة عند الأطباء ، وبيان أثر ذلك في الأحكام الشرعية،رأيت البحث في مسألة :

### (حساب عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء)

مستمددة من الله – سبحانه – العون، وراجحة أن أكون وفقت فيه لبيان وحدة الحساب المستخدمة عند الأطباء وهم أهل الخبرة الذين يصار إليهم في تقدير عمر الحمل، ووحدة الحساب التي يريدها الفقهاء وهم المبينون للأحكام الشرعية المتعلقة بهذا الحمل.

(١) سورة: الرعد، الآية: (٨).



## أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١- أن اعتماد الأسابيع الحملية المعروفة عند الأطباء للتعبير عن عمر الحمل قضية معاصرة تحتاج نظرية فقهية فاحصة لتوافق مراد الفقهاء عند تطبيق الأحكام الشرعية .
- ٢- عظم شأن هذا الموضوع، وتأثيره في العديد من الأحكام الفقهية فتفسيل السقط وتكفيه والصلة عليه وعقيقته ونسبة، وحكم دم أمه وعدتها، وحكم إرث الحمل والوصية له، وحكم إسقاطه وإنعاشه وغير ذلك من المسائل كلها مبنها على معرفة عمر الحمل، إذ الحكم مختلف باختلاف الطور الذي يعيشه .
- ٣- ما يلحظ من اختلاف التعبير عن العمر بين الفقهاء والأطباء مما يخشى معه من حرف الأحكام عن مواطنها الصحيحة.
- ٤- شح الكتابات في هذا الموضوع.

## أهداف الموضوع:

- ١- بيان وحدة حساب عمر الحمل عند الأطباء.
- ٢- بيان وحدة حساب عمر الحمل عند الفقهاء.
- ٣- التقريب بين طريفي الحساب عند الفريقين؛ حتى لا يكون اختلاف التعبير عن العمر مؤثراً في تطبيق الأحكام الشرعية على الواقع الحادثة.

## الدراسات السابقة:

لم أطلع على بحوث دقيقة في هذا الموضوع، وإن كانت عناوين بعض البحوث قد توحى بالتشابه وذلك كما في بحث (مدة الحمل بين الفقه والطب وبعض القوانين الشخصية المعاصرة) للدكتور محمد بن سليمان النور، وهو بحث جيد تناول فيه الباحث أقل الحمل وأكثره وغالبها عند الفقهاء، وقارن ذلك بآراء الأطباء، وبين ما عليه العمل في بعض قوانين الأحوال الشخصية، ولكن البحث لم يتوجه لدراسة المراد هنا من بيان طريقة الحساب ووحدة القياس المستخدمة ومدى تطابق النتائج.

إلا أن صاحب: (نوازل الإنجاب) وهو الدكتور محمد بن هائل المدحجي أشار لهذه المسألة باختصار في بحثه.

وتورد البحث على مثل هذه المسائل الدقيقة يفيد الاطمئنان للنتائج، خاصة وأنني لم أكن أسيء لما انتهى إليه؛ إذ لم يتيسر لي الحصول على بحثه إلا بعد إنهاز بحثي.



**منهج البحث:**

تم اتباع المنهج العلمي في دراسة المسائل الفقهية، وبيان ذلك بإيجاز في الآتي:

- ١- تصوير المسألة محل البحث.
- ٢- إذا كانت المسألة محل اتفاق، فيذكر الحكم بدليله مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتمدة.
- ٣- إذا كانت المسألة محل خلاف، فتذكرة الأقوال والقائلون بها ويقتصر على المذاهب الفقهية الأربع، وإذا لم يوقف على المسألة في مذهب فيسلك مسلك التخريج، وتذكر الأدلة مع بيان وجه الدلالة وما قد يرد عليه من مناقشات، وما يجاب به عنها إن وجد، ويعبر بـ(ويمكن) للاستدلال والمناقشة والحواب إذا لم تكن منقولة ثم يبين الراجح وأسبابه.

**تقسيمات البحث:**

انتظم البحث في مقدمة وتمهيد وسبعة مباحث وخاتمة.

- **المقدمة:** وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهداف البحث ومنهجه وتقسيماته.
- **التمهيد:** المراد بحساب عمر الحمل وأهميته، وفيه ثلاثة مطالب:
  - . **المطلب الأول:** المراد بحساب عمر الحمل بالنظر للمفردات.
  - . **المطلب الثاني:** المراد بحساب عمر الحمل مركباً.
  - . **المطلب الثالث:** أهمية معرفة عمر الحمل.
- **المبحث الأول:** بداية الحمل.
- **المبحث الثاني:** طرق حساب عمر الحمل عند الأطباء.
- **المبحث الثالث:** طريقة حساب عمر الحمل عند الفقهاء.
- **المبحث الرابع:** تقدير عمر الحمل عند الأطباء.
- **المبحث الخامس:** تقدير عمر الحمل عند الفقهاء.
- **المبحث السادس:** العلاقة بين تقدير عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء.
- **المبحث السابع:** أثر اختلاف تقدير عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء في الأحكام الشرعية.
- ثم الخاتمة والفهارس.



وختاماً أود أن أشير إلى أن هذا البحث قدم لورشة بحثية أقامها مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة بالتعاون مع وزارة الصحة بعنوان : " التصرفات المتعلقة بالطفل الخديج - التصور الطبي والحكم الشرعي " ، وكان موضوع البحث أحد محاورها ، ثم وافق المركز - مشكوراً - على تحكيم البحث ونشره . فالله أسأل أن يكلل جهود المركز بالتوفيق والقبول .

والحمد لله على منته وفضله وتوفيقه ، وسائله - سبحانه - أن يجعل قمام منته على القبول والغفران .

هيلة بنت عبدالرحمن اليابس



## تمهيد

### المراد بحساب عمر الحمل وأهميته

و فيه ثلاثة مطالب:

**المطلب الأول: المراد بحساب عمر الحمل بالنظر للمفردات.**

**المطلب الثاني: المراد بحساب عمر الحمل مركباً.**

**المطلب الثالث: أهمية معرفة عمر الحمل.**



## المطلب الأول

### المراد بحساب عمر الحمل بالنظر للمفردات

**أولاً: معنى حساب:**

الحساب مصدر حَسَبْ، ومادة حسب لها عدة اطلاقات منها: العَدُّ<sup>(١)</sup>.

يقال: حَسَبَ الشيء (وبابه: نَصَر وَكَتَب) يَحْسُبُه – بالضم – حَسْبًا وَحِسَابًا وَحِسَابَةً وَحِسَابَانِ أي عده<sup>(٢)</sup>.

وفي الترتيل: ﴿الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ حُسْبَانٌ﴾<sup>(٣)</sup> ومعناه بحسبٍ ومنازل لا يعدونها، للدلالة على الشهور والسنين وجميع الأوقات.

فالحساب استعمال العدد، قال الله تعالى: ﴿نَعْلَمُ أَعْدَادَ السَّيِّنَاتِ وَالْحِسَابَ﴾<sup>(٤)</sup>.

ويدخل في هذا: الحَسَبْ، وهو ما يعدد الإنسان من مفاخر آبائه<sup>(٥)</sup>.

**ثانياً: معنى عمر:**

**في اللغة:** العمر: اسم، وجمعه أعمار.

يقال: عمر الرجل (من باب: فَهِمْ) يَعْمَرُ عَمَراً وَعَمَارَةً وَعَمْرَاً، وَعَمَرْ يَعْمُرُ، كلاماً: عاش وبقي زماناً طويلاً<sup>(٦)</sup>. قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَعْمَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يَنْصُصُ مِنْ عُمُرٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾<sup>(٧)</sup>.

فالعمر والعمُر الحياة، يقال: قد طال عمره وعمُره لغتان فصيحتان.

وقول العرب: لعمرك قسم بعمره أي حياته<sup>(٨)</sup>.

(١) وأما الإطلاقات الأخرى فهي: الكفاية، والحسبان وهي الوسادة الصغيرة، والأحسب وهو من أبيضت جلدته من داء ففسدت شعرته. ينظر: لسان العرب ١/٢١٤، مقاييس اللغة ٢/٥٩-٦٠.

(٢) ينظر: لسان العرب ١/٣١٣-٣١٤، مقاييس اللغة ٢/٥٩-٦٠، مختار الصحاح ص ٥٧ مادة (حسب).

(٣) سورة الرحمن، الآية: (٥).

(٤) سورة يونس، جزء من الآية: (٥).

(٥) ينظر: مقاييس اللغة ٢/٦٠، لسان العرب ١/٣١٠.

(٦) ينظر: لسان العرب ٤/٦٠١-٦٠٢، مختار الصحاح ص ١٩٠ (مادة عمر).

(٧) سورة فاطر، جزء من الآية: (١١).

(٨) ينظر: لسان العرب ٤/٦٠١-٦٠٢، مقاييس اللغة ٤/١٤٠ (مادة عمر).



وفي اصطلاح الفقهاء: العمر: "المدة التي مضت على الولادة"<sup>(١)</sup>.

**ثالثاً: معنى الحمل:**

في اللغة: جاء في مقاييس اللغة أن مادة (حمل): "أصل واحد يدل على إقلال

الشيء"<sup>(٢)</sup>.

يقال: حَمَلَ الشيءَ يحمله حِمَلاً وَحِمْلَانَاً.

والحَمْلُ - بالفتح - ما كان في بطن، أو على رأس شجرة.

والحِمْلُ - بالكسر - ما كان على رأس أو ظهر، وجمعه: أحْمَالٌ وَحَمْوَلٌ.

ويقال: حملت المرأة ولدتها فهي حامل - بدون هاء - كحائض وطالق لأنها صفة مختصة بالإنسان، وربما قيل حاملة.

ويقال: حملت به - فيتعذر بالباء - أي علقت يقال: حملت به في ليلة كذا وفي

موقع كذا<sup>(٣)</sup>.

**وفي اصطلاح الفقهاء:**

الحمل: ما في بطن الأنثى من الأولاد<sup>(٤)</sup>.

(١) معجم لغة الفقهاء ص ٣٢١.

(٢) ١٠٦ / ٢ (مادة حمل).

(٣) ينظر: مقاييس اللغة ٢/٦٠٦، مختار الصحاح ص ٦٥، المصباح المنير ص ٨١ (مادة حمل).

(٤) ينظر: الهدایة شرح بداية المبتدی ١/٩٠، معجم لغة الفقهاء ص ١٨٧.



## المطلب الثاني

### المراد بحساب عمر الحمل مركباً

بيان معنى مفردات: حساب عمر الحمل، اتصح المراد باللفظ المركب وهو:  
تقدير المدة الزمنية التي قضتها الجنين في بطن أمه.



### المطلب الثالث

#### أهمية معرفة عمر الحمل

معرفة عمر الحمل الكثير من الفوائد الفقهية والصحية المتعلقة بالأم وبمولودها. فمن المسائل والأحكام الفقهية المترتبة على معرفة عمر الحمل أو المولود على سبيل الإيجاز ما يأتي:

- حكم الدم الخارج من المرأة عند إسقاط مولودها، بمعرفة عمر السقط أو المولود يتبيّن حكم طهارة المرأة وصلاحتها وصيامها.
- إنقضاء العدة، فالولادة ووضع ما في البطن هو نهاية لعدة المطلقة والمتوفى عنها إلا في بعض أطوار الحمل.
- حكم تغسيل السقط وتكتيفيه والصلاحة عليه ودفنه في مقابر المسلمين وذبح عقيقته، كل ذلك مبناه على معرفة عمره.
- وجوب الكفاررة والدية عند الاعتداء عليه وإسقاشه في بعض أطوار الحمل دون بعض.
- ثبوت نسب الولد إلى الزوج أو نفيه.
- ثبوت كون الأمهأ أم ولد من عدمه.
- ثبوت ميراث الحمل بعد وفاة المورث أو نفيه.
- حكم تملك الحمل للملال وأثر عمر الحمل على صحة الوصية.
- حكم إجهاضه عند ثبوت مرضه أو لغير ذلك من الأسباب.
- حكم إنعاشه ومحاولة إنقاذه من الهملة وبذل السبب في بقاء حياته. إلى غير ذلك من الأحكام.

وأمّا من الناحية الصحية، فالأطباء يحرصون على حساب عمر الحمل من أول زيارة للأم الحامل للمستشفى للاتي:

- إمكان متابعة النمو الطبيعي للجنين، ولا يتسمى ذلك إلا بـ“معرفة عمره ومقارنته بالعدلات المتوسطة لمن هم في مثل عمره.”
- إمكان تقييم وضع الجنين الصحي، والتدخل العلاجي عند الحاجة.



- حساب وقت الولادة المتوقع، والقيام بالاستعدادات المناسبة لذلك<sup>(١)</sup>.
- تحديد الطريقة المناسبة للتلقيح - محرضات الطلق، أو العملية القيصرية - عند الحاجة لإنقاذ حياة الجنين أو الأم<sup>(٢)</sup>.
- تقدير الحاجة للاستعانة بأطباء الأطفال بعد إخراج الجنين<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: عمر الحمل يقدر من أول يوم في آخر دورة طمثية، د. محمد بن حسن عدار، جريدة الرياض .  
[www.aliyadh.com](http://www.aliyadh.com)

(٢) كما في حالات ارتفاع ضغط الدم المفاجئ وخصوصاً في أول حمل، فقبل الأسبوع العشرين يمكن استخدام محرضات الطلق ولا تعرض الحامل لمخاطر العملية القيصرية لعدم رجاء حياة الجنين حينئذ . ذكرت ذلك د. أسماء بنت مشاري السعدون - استشارية النساء والولادة في مدينة الملك سعود الطبية مهاتفة ١٤٣٦/٣ ، ود. منيرة بنت عبدالعزيز الشيحة - عميدة كلية التمريض ورئيس قسم النساء والولادة بجامعة القصيم مهاتفة ١٤٣٦/٥ هـ.

(٣) فمن دون الأسبوع العشرين لا يتم إنعاشهم، في حين يلزم انعاش من هو في الأسبوع السابع والعشرين مثلاً . ذكرت ذلك د. أسماء بنت مشاري السعدون - استشارية النساء والولادة في مدينة الملك سعود الطبية مهاتفة ١٤٣٦/٣ هـ.



## المبحث الأول

### بداية الحمل

يبدأ تكون الجنين من حين إلتقاء نطفة الرجل (الحيوان المنوي) بنطفة المرأة (البيضة) حيث تتكون النطفة الأمشاج أو البيضة الملقحة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وهذا الالتقاء يتم عند نضوج البيضة ونزولها من المبيض وعادة ما يكون ذلك في اليوم الرابع عشر من موعد بدء الحيسترة الأخيرة – إذا كانت الدورة الطمثية منتظمة ومدتها ٢٨ يوماً.

وحيينئذ يحيط بهذه البيضة المخصبة جدار سميك لتبدأ في الانشطار، وتنقسم إلى خليتين ثم أربع ثم ثمان مكونة ما يدعى بالتلوية، وتستمر هذه الانقسامات وهي تسير من القناة التي تم فيها التلقيح حتى تصل إلى الرحم، وتستغرق قرابة ستة أيام من تلقيحها حتى تغور في جدار الرحم عبر نسيج حلوى يعج بالدم، وعادة ما يكون العلوق والتعشش في اليوم السابع بعد التلقيح، ثم تتمايز الخلايا إلى طبقتين داخلية وخارجية، الداخلية تكون الجنين والخارجية تكون الأغشية التي تحيط بالجنين وتسمهم في توفير غذائه.

وفي نهاية الأسبوع الثاني تظهر بداية الدورة الدموية، وبنهاية الأسبوع الثالث يبدأ قلب الجنين في النبض، ثم تظهر الكتل البدنية في اليوم الحادي والعشرين إلى الثلاثين تبدأ من الرأس ويتواتي ظهورها إلى مؤخرة الجنين ويبلغ عددها عند اكتمالها من اثنين وأربعين إلى خمس وأربعين كتلة من كل جانب، ولا يكاد ظهور هذه الكتل يكتمل حتى تبدأ التي في القمة تتمايز فتظهر الأطراف العليا في اليوم الخامس والثلاثين، والسفلى في اليوم الثاني والأربعين، وتبدأ بقية الأعضاء في الظهور شيئاً فشيئاً، فتتميز الغدة التناسلية إذا كانت خصية في اليوم الثالث والأربعين وتتأخر عن ذلك قليلاً إذا كانت مبيضاً.

وبعد ذلك يبدأ التخريط للعظام بظهور هيكل غضروفية للأطراف والعمود الفقري وقاع الجمجمة، ثم تبني العظام، ويبدأ ظهور العضلات (اللحم) ويزداد النمو في الجسم

(١) سورة: الإنسان، جزء من الآية: (٢).



والوزن<sup>(١)</sup>، ففي نهاية الأسبوع الثاني عشر من أول يوم في آخر دورة حيضية يبلغ طول الجنين ٦-٧ سم، ويكون الرحم حينئذ محسوساً فوق العانة، وفي نهاية الأسبوع السادس عشر يصل الطول إلى ١٢ سم تقريباً والوزن ١٠٠ غم، وفي الأسبوع العشرين يصل الوزن إلى ٣٠٠ غم تقريباً ثم يزيد عن ٦٠٠ غم في الأسبوع الرابع والعشرين ولكنه غالباً ما يموت لو ولد في هذه الفترة لعدم اكتمال جهازه التنفسi، وكذا جهازه العصبي المركزي مما يجعله معرضاً للكثير من المشكلات الصحية فيما لو قدر الله له الحياة وتوفرت إمكانية عناء مرکزة.

وخلال الشهر السابع والثامن والتاسع يزداد نمو الجنين وتكتمل أعضاؤه وتستعد لأداء وظائفها حتى يأذن الله له سبحانه بالخروج<sup>(٢)</sup>.

وللفقهاء - رحمة الله - نصوص كثيرة تدل على إدراكهم لهذه الحقيقة وبناء الأحكام عليها، ومن ذلك على سبيل المثال:

ما جاء في الفواكه الدوائية<sup>(٣)</sup>: "إذا اجتمع الماءان في الرحم كان الولد بينهما".

وجاء عن الغزالى - رحمة الله - قوله<sup>(٤)</sup>: "وأول مراتب الوجود أن تقع النطفة في الرحم وتحتلي بماء المرأة وتستعد لقبول الحياة...".

ونقل ابن حجر - رحمة الله - عن الأطباء قوله<sup>(٥)</sup>: "إن المني إذا حصل في الرحم حصل له زبدة ورغوة في ستة أيام من غير استمداد من الرحم".

وذكر ابن القيم - رحمة الله - بداية الحمل بتفصيل مذهل وكأنه يحكى كلام الأطباء اليوم، يقول - رحمة الله<sup>(٦)</sup>: "وفي كل من الماءين قوة، فإذا انضم أحدهما إلى الآخر اكتسبا قوة ثلاثة، وهي من أسباب تكون الجنين، واقتضت حكمة الخالق العليم -

(١) ينظر: الوجيز في علم الأجنة ص ١٠-٥١، خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ١٣٩-٢٧٧، موسوعة جسم الإنسان الشاملة ص ١٩٩-٢٠٣، موسوعة صحة الطفل ١/٦٢-٧٠.

(٢) دليل صحة الأسرة ص ٩٤٤، عمر الحمل من أول يوم في آخر دورة طمثية، د. محمد حسن عدار (جريدة الرياض www.alriyadh.com).

(٣) ١٧٦/١.

(٤) إحياء علوم الدين ٢/٨٢.

(٥) فتح الباري ١٣/٣٢١.

(٦) التبيان في أقسام القرآن ٢/١٥٨-١٥٩.



سبحانه – أن جعل داخل الرحم حشناً كالسفنج، وجعل فيه طلباً للمني وقبولاً له كطلب الأرض الشديدة العطش للماء وقبولها له فجعله طالباً حافظاً، مشتاقاً إليه بالعطش فلذلك إذا ظفر به ضمه ولم يضيعه، بل يشتمل عليه أتم الاشتتمال، وينضم أعظم انضمام لثلا يفسده الهواء، فيتولى القوة والحرارة التي هناك – بإذن الله – ملك الرحم، فإذا اشتمل على المني ولم يقذف به إلى خارج، استدار على نفسه وصار كالكرة، وأخذ في الشدة إلى قام ستة أيام.

إذا اشتد نقط فيه نقطة في الوسط، وهو موضع القلب، ونقطة في أعلىه وهي نقطة الدماغ وفي اليمين وهي نقطة الكبد، ثم تبتعد تلك النقط ويظهر بينهما خطوط حمر إلى قام ثلاثة أيام آخر، ثم تنفذ الدموية في الجميع بعد ستة أيام آخر، فيصير ذلك خمسة عشر يوماً ويصير الجموع سبعة وعشرين يوماً. ثم ينفصل الرأس عن المنكبين، والأطراف عن الضلوع، والبطن عن الجانبيين، وذلك في تسعة أيام فتصير ستة وثلاثين يوماً ثم يتم هذا التمييز؛ بحيث يظهر للحس ظهوراً بينما في قام أربعة أيام فيصير الجموع أربعين يوماً تجمع حلقه، وهذا مطابق لقول النبي ﷺ في الحديث المتفق على صحته: «إن أحدكم يجمع حلقه في بطن أمه أربعين يوماً»<sup>(١)</sup> واكتفى النبي ﷺ بهذا الإجمال عن التفصيل، وهذا يقتضي أن الله قد جمع فيها حلقها جميعاً خفياً، وذلك الحلق في ظهور خفي على التدرج».

في بداية الحمل حقيقة متقررة عند الفقهاء اعتبروها عند حساب عمر الحمل، فعند حديثهم عن أقل مدة الحمل كانوا يحسبون معه زمن الوطء الذي يمكن أن يكون هو وقت التلقيح ، ومن ذلك:

ما جاء في المسوط<sup>(٢)</sup>: "إذا تزوج الرجل امرأة فجاءت بولد لستة أشهر فصاعداً من وقت النكاح يثبت نسبه من الزوج لأنها ولدته على فراشه لمدة حبل قام من وقت النكاح".

وفي بداية المختهد<sup>(٣)</sup>: "الستة أشهر من وقت الدخول أو إمكانه لا من وقت

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب القدر، رقمه (٦٥٩٤) ص ١١٤٠.  
ومسلم في صحيحه: كتاب القدر – باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته، رقمه (٦٧٢٣) ص ١١٥١.

(٢) ٤/٦.

(٣) ٢١٩/٣.



العقد...".

وفي الغرر البهية<sup>(١)</sup>: "لوضع ولد كامل ستة أشهر ولحظتان من حين إمكان اجتماع الزوجين بعد النكاح لحظة للوطء ولحظة الولادة، فلو أدعته لأقل من ذلك لم تصدق".

---

(١) ٤٥٣/٨ - ٤٥٤.



## المبحث الثاني

### طرق حساب عمر الحمل عند الأطباء

الأطباء وعلماء الأجنحة هم أهل الخبرة في معرفة عمر الحمل، ولهم طرق عديدة في حساب عمر الحمل ومنها:

#### الطريقة الأولى: معرفة آخر حيضة حاضتها الحامل:

وهذه الطريقة هي الطريقة الشائعة لدى أطباء أمراض النساء والولادة.

- فلحساب موعد الولادة المتوقع بالتاريخ المجري يعرف تاريخ أول يوم لآخر حيضة حاضتها الحامل، ثم يضاف له أربعة عشر يوماً، ثم تضاف تسعة أشهر ليكون الناتج هو نهاية الحمل المتوقعة، مثال ذلك:

إذا كان تاريخ أول يوم من آخر حيضة هو ١٣ محرم من عام ١٤٣٦هـ، فيضاف أربعة عشر يوماً لتاريخ اليوم:  $١٤ + ١٣ = ٢٧$ ، ويضاف تسعة أشهر لتاريخ الأشهر:  $٩ + ١ = ١٠$ ، (أو يعاد للوراء ثلاثة أشهر)، ويكون موعد الولادة المتوقع هو ١٤٣٦/١٠/٢٧.

- ولحساب موعد الولادة المتوقع بالتاريخ الميلادي، يعرف تاريخ أول يوم لآخر حيضة حاضتها الحامل ويضاف له سبعة أيام ثم يتم طرح ثلاثة أشهر ليكون الناتج هو نهاية الحمل المتوقعة.

مثال ذلك:

إذا كان تاريخ أول يوم في آخر حيضة للحامل هو ١ نوفمبر عام ٢٠١٤، فتضاف سبعة أيام لتاريخ اليوم:  $٨ + ٧ = ١٥$ ، وتطرح ثلاثة أشهر من تاريخ الأشهر (أو يضاف تسعة أشهر):  $٨ - ٣ = ٥$ ، ويكون موعد الولادة المتوقع: ٢٠١٥/٨/٥.

علمًا بأن الولادة في الواقع تقدم عدة أيام أو تتأخر ولا يلد في هذا التاريخ إلا ما نسبته ٤% فقط.

- واستخدام هذه الطريقة يعطي نتائج دقيقة إذا تحققت الشروط الآتية:

١- انتظام الدورة الطمثية للأم.

٢- تحقق الحامل من تاريخ آخر حيضة.



٣- عدم وجود نزف في أول الحمل.

٤- عدم استخدام موائع الحمل الهرمونية قبل ثلاثة أشهر من الحمل.

وإضافة العدد ١٤ إنما هو في حق من كانت دورتها الطمثية ٢٨ يوماً وهو المعتاد بين النساء وإنما فهو من موعد التبويض، وهو الذي يسبق الحيضة القادمة بـ ١٤ يوماً.

وبهذه الطريقة يكون عمر الحمل تسعة أشهر هجرية ونصف أو تسعه أشهر ميلادية وبسبعة أيام أي بمعدل ٢٨٠ يوماً يزيد عن ذلك أو ينقص قليلاً. وهذه المدة المعتمدة عند الأطباء هي اعتبارية بالنسبة لعمر الحمل وإنما فالعمر التقديرى للحمل إنما يكون منذ لحظة التلقيح  $14 - 280 = 266$  يوماً فهم يزيدون مدة أسبوعين على زمن الحمل رغم معرفتهم بعدم دخولها في عمر الحمل الحقيقي؛ وذلك لتعذر معرفة اليوم الذي حصل فيه الحمل فعلياً.

#### صعوبات استخدام هذه الطريقة:

١- يعسر اعتماد هذه الطريقة إذا حاضت الحامل أو نزفت في الأشهر الأولى وخاصة في الشهر الأول والثاني.

٢- يعسر اعتماد هذه الطريقة إذا كانت الدورة الطمثية مضطربة وغير منتظمة.

٣- إمكان الاضطراب في موعد التبويض إذا كانت الحامل تستخدم موائع الحمل الهرمونية قبل حملها بما دون ثلاثة أشهر.

٤- نسيان كثير من الحوامل لتاريخ آخر حيضة حاضتها.

#### سلبيات الحساب بهذه الطريقة:

١- تعطي هذه الطريقة عمراً إضافياً للحمل؛ حيث تتحسب معه مدة الحيض، والطهور اليسير الذي تلاه قبل التلقيح<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر: - خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ٣٦٧-٣٦٨، الموسوعة الطبية الفقهية ص ٣٧٤.

- كيف يمكن حساب عمر الحمل بالشهور والأسابيع؟، د. فيصل كاشقري استشاري نساء وولادة، موقع الطفولة [tufoola.com](http://tufoola.com).

- عمر الحمل من أول يوم في آخر دورة طمثية، د. محمد حسن عدار (جريدة الرياض [www.alriyadh.com](http://www.alriyadh.com))  
موقع الطبي [www.altibbi.com](http://www.altibbi.com).

وذكرت ذلك د. أسماء بنت مشاري السعدون، استشارية أمراض النساء والولادة بمدينة الملك سعود الطبية، مهاتفة ١٤٣٦/١٣هـ، ود. نوال بنت عبدالله الحربي، استشارية أمراض النساء والولادة بمدينة الملك سعد الطبية مهاتفة ١٤٣٦/١٤هـ.



٢- تستخدم هذه الطريقة في حق جميع النساء رغم اختلاف مُدد الدورة الطمثية عند بعضهن، وهذا يعطي نتائج غير دقيقة.

٣- ويمكن أن يقال أيضاً بأن الحساب بالأسابيع مغاير لما اعتاده جماهير النساء من حساب الحمل بالأشهر.

### **الطريقة الثانية: معرفة وقت التلقيح:**

وهذه الطريقة هي الطريقة المعتمدة عند أخصائيي الأجنة، فيحسبون الأيام والأسابيع من حين التلقيح، وتلقيح البيضة يكون بعد التبويض، وعادة ما يكون ذلك قبل الحيسترة المقلبة بـ ٤ أيام؛ أي في منتصف الفترة الرمنية من بداية الحيسترة السابقة وبداية الحيسترة التي تليها إذا كانت مدة الدورة الطمثية ٢٨ يوماً<sup>(١)</sup>.

فيكون التلقيح غالباً بعد ٤ أيام من بداية آخر حيسترة بزيادة يوم أو يومين زيادة أو نقصاً.

وبهذه الطريقة يكون عمر الحمل ٢٦٦ يوماً.

### **صعوبات استخدام هذه الطريقة:**

١- يعسر اعتماد هذه الطريقة عند عدم معرفة تاريخ بداية آخر حيسترة ونسیان الحامل لذلك.

٢- يعسر اعتماد هذه الطريقة عند عدم انتظام الدورة الطمثية للمرأة.

٣- يعسر اعتماد هذه الطريقة عند عدم معرفة تاريخ الجماع، أو تعدد مراته.

### **سلبيات استخدام هذه الطريقة:**

احتمال نقص أيام قلائل من عمر الحمل أو زيتها؛ لإمكان بقاء الحيوانات المنوية حية مدة ثلاثة أيام قبل أن يحصل التلقيح.

### **إيجابيات هذه الطريقة:**

تعطي هذه الطريقة دقة عالية في حساب عمر الحمل فهي أقرب الطرق للدقة،

(١) ينظر: صحة المرأة العربية .arwomenhealth.com

- التبويض قبل الدورة القادمة بـ ٤ يوماً، موقع الطyi [www.altibbi.com](http://www.altibbi.com) ، وذكرت ذلك د. نوال بنت عبدالله الحربي، استشارية أمراض النساء والولادة بمدينة الملك سعد الطبية مهاتقة ١٤٣٦/١/١ هـ..



وخصوصاً إذا عرف وقت الجماع الذي حصل بعده الحمل، وذلك في حالات خاصة لا تتعد فيها مرات الجماع في الطهر الواحد، أو في حالات التلقيح غير الطبيعي حيث العلم اليقيني بموعد التلقيح<sup>(١)</sup>.

### **الطريقة الثالثة: قياس طول الجنين:**

يستخدمن علماء الأجنحة وأطباء أمراض النساء والتوليد قياس طول الجنين لتحديد عمره مع هامش مقبول للخطأ زيادة أو نقصاً، وله في ذلك عدة مقاييس:

- ١ - من قمة الرأس إلى المقدمة، وهو الطول الرأسي المقدمي.
- ٢ - من قمة الرأس إلى عقب القدم، وهو الطول الرأسي العقبي.
- ٣ - طول القدم، وهذه الطريقة يستفاد منها للأجنة التي يبلغ طولها ٣ سم فما فوق وعمرها شهراً تقريباً.
- ٤ - حساب محيط الرأس وطول عظمة الفخذ، وحجم كيس الحمل. وهذا في حق الأجنة التي عمرها ثلاثة أشهر حملية فأكثر، أي بعد الأسبوع الحثماني الثالث عشر.

### **الصعوبات في هذه الطريقة:**

النecessity لأجهزة التصوير، مع أهمية ربطها ببرامج خاصة بنيت على إحصاءات ودراسات، وهذه الأجهزة قد لا تتوفر في البيئات الفقيرة.

### **سلبيات هذه الطريقة:**

- ١ - لا يمكن الاستفادة من هذه الطريقة في المراحل الأولى من الحمل وحين يكون عمر الحمل دون الأسبوع الحثماني الخامس.
- ٢ - أنها طريقة تقريرية، وكلما زاد عمر الحمل عن ١٦ أسبوعاً زادت نسبة الخطأ،

(١) ينظر: خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ٣٦٨.

وذكرت ذلك د. أسماء بنت مشاري السعدون، استشارية أمراض النساء والولادة بمدينة الملك سعود الطبية، مهاتفة ١٤٣٦/١ـ.



لتأثير الأطوال بعوامل الوراثة وعوامل البيئة<sup>(١)</sup>.

والقاعدة في حساب الطول أن طول الحمل يزداد كل يوم ١ ملم حتى يبلغ عمره ٥٥ يوماً، ثم يزداد بمعدل ٥,٠٠ ملم كل يوم حتى نهاية الحمل، ليبلغ طوله في نهاية الحمل ٤٥٠ ملم تقريباً<sup>(٢)</sup>.

#### **الطريقة الرابعة: ملاحظة مستوى الرحم في البطن:**

وهذه الطريقة يستخدمها أطباء التوليد فيلاحظون حجم الرحم ومستواه في البطن بواسطة الفحص السريري، وقد يستعينون بجهاز الموجات فوق الصوتية.

فعند عمر ٨ أسابيع يكون حجم الرحم كالخوخة، وعند عمر ١٠ أسابيع يكون حجم الرحم كالبرتقالة، وعند عمر ١٢ أسبوعاً يكون حجم الرحم كالجريب فروت، ويبدأ البروز من الحوض للبطن، وفي الأسبوع ١٦ يكون في منتصف المنطقة بين السرة وعظم العانة، وفي الأسبوع ٢٠ يكون عند السرة بالضبط، ثم يزداد علوه إلى أن يصل عظم القص وذلك في الأسبوع ٣٦، ثم يهبط بعد ذلك قليلاً نتيجة لانحسار الرأس في الحوض ويعود قبيل الولادة في الأسبوع ٣٨ إلى ما كان عليه في الأسبوع ٣٢ مع زيادة انتفاخ البطن.

#### **سلبيات هذه الطريقة:**

- ١ - عدم دقة النتائج بسبب تفاوت أجساد النساء.
- ٢ - عدم دقة النتائج عند وجود ألياف الرحم حيث يكون حجم الرحم أكبر من المعتاد.
- ٣ - عدم دقة النتائج في حمل التوائم، حيث يكون حجم الرحم أكبر من المستوى الطبيعي<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ٣٦٨-٣٦٩.

وذكرت ذلك د. منيرة بنت عبدالعزيز الشيحة، عميدة كلية التمريض ورئيسة قسم النساء والولادة في جامعة القصيم، مهاتفة ١٤٣٦/١ هـ.

(٢) ينظر: خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ٣٦٨-٣٦٩.

(٣) ينظر: خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ٣٦٩.

وذكرت ذلك د. أسماء السعدون، استشارية أمراض النساء والولادة بمدينة الملك سعود الطبية، مهاتفة ١٤٣٦/١٣ هـ.



### **الطريقة الخامسة: حساب هرمونات الحمل:**

يستخدم أطباء التوليد حساب نسبة هرمونات الحمل في الدم لقياس عمر الحمل في الفترة الأولى منه، وتكون نتائجها معضدة لنتائج القياس المستخدمة بواسطة الأشعة الصوتية، ولا يعتمد عليها كوسيلة وحيدة فقط.

نسبة هرمون الحمل في الدم مؤشر على عمره وفق جداول معتمدة في المختبرات<sup>(١)</sup>.

### **الطريقة السادسة: إحساس الحامل بحركة الجنين:**

وهذه الطريقة كسابقتها لا يعتمد عليها لوحدها وإنما يمكن الاستئناس بها مع الوسائل الأخرى.

فالحامل لأول مرة يكون إحساسها بحركة الجنين غالباً في الأسبوع الثامن عشر، وأما متعددة الحمل فيمكن أن تشعر بالحركة قبل هذا حيث قد تشعر بها من الأسبوع السادس عشر<sup>(٢)</sup>.

### **سلبيات هذه الطريقة:**

عدم دقة النتائج؛ لاختلاف دقة إحساس الحوامل بحركة الأجنة.

(١) ذكرت ذلك د. منيرة بنت عبدالعزيز الشيحة، عميدة كلية التمريض ورئيسة قسم النساء والولادة بجامعة القصيم، مهاتفة ١٤٣٦/٥١.

(٢) ذكرت ذلك: د. منيرة بنت عبدالعزيز الشيحة، عميدة كلية التمريض ورئيسة قسم النساء والولادة بجامعة القصيم.



### **الطريقة السابعة: حساب عدد الكتل البدنية:**

هذه الطريقة لا تستخدم إلا في الفترة التي تبدأ من اليوم ٢٢ من التلقيح، وتنتهي عند عمر ٣٠ يوماً من التلقيح، وأمّا بعد ذلك فلا يمكن اعتمادها؛ لأن الكتل البدنية تكون قد تميزت ولم تعد ظاهرة، وتعد هذه الطريقة أدق طريقة معروفة لحساب عمر الحمل في الفترة من ٣٠ - ٢٢ يوماً عند علماء الأجنة، ولا يستخدمها أطباء التوليد عادة.

وحققتها تكون بمحصلة عدد الكتل البدنية التي تبدأ في الظهور من جهة الرأس، ثم يتواتي ظهورها إلى مؤخرة الجنين ليبلغ عددها عند اكتمالها من ٤٢ - ٤٥ كتلة من كل جانب. ولا يكاد ظهور هذه الكتل يكتمل حتى تبدأ التي في القمة تتمايز، فتضهر الأطراف العليا في اليوم الخامس والثلاثين، والسفلى في اليوم الثاني والأربعين، وتبدأ بقية الأعضاء بالظهور شيئاً فشيئاً.

#### **السلبيات:**

وجود الاختلاف بين علماء الأجنة في تحديد العمر مقارنة بعدد الكتل البدنية؛ مما يجعل النتائج غير متفق عليها<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر:

- خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ١٣٩ - ٢٧٧.
- الوجيز في علم الأجنة ص ١٠ - ٥١.



### المبحث الثالث

#### طريقة حساب عمر الحمل عند الفقهاء

اتفق الفقهاء – رحمهم الله – على الرجوع لأهل الخبرة في حساب عمر الحمل وتقديره والتحقق من وجوده<sup>(١)</sup>، وليس للفقهاء طرق خاصة لحساب ذلك، فهم إنما يبينون الأحكام وفق العمر الذي يذكره الخبير.

ولكنهم يعتبرون بداية حساب الحمل من حين إمكان التلقيح.

جاء في حاشية الشرقاوي<sup>(٢)</sup>: "وينبغي أن يرجع لأهل الخبرة في معرفة أصل الحمل ومقداره، فإن ولدت لأقل ما هو معتاد عندهم طلقت وإلا فلا".

(١) ينظر: منحة الخالق ٦٧/٦، حاشية العدوبي ٣٠٤/٢، الفواكه الدواني ٩٨/٢، مغني المحتاج ٢٧/٣، المغني ٥٦٨/١١، شرح منتهى الإرادات ١٦١/٣.

(٢) ١٠٥/٨.



## المبحث الرابع

### تقدير عمر الحمل عند الأطباء

وفيه مطلبان:

**المطلب الأول: الوحدة الزمنية المستخدمة لحساب عمر الحمل عند الأطباء.**

**المطلب الثاني: المراد بالأسابيع الحميلية عند الأطباء.**



## المطلب الأول

### الوحدة الزمنية المستخدمة لحساب عمر الحمل عند الأطباء

يتجه الأطباء إلى اعتماد الأسابيع الحملية وحدة زمنية لحساب عمر الحمل، وعددتها أربعون أسبوعاً بدءاً من أول يوم آخر دورة طمثية، وقد تزيد هذه الأسابيع أو تنقص قليلاً؛ إذ الولادة المعتادة تكون في الفترة من الأسبوع ٣٨ وحتى الأسبوع ٤٢.

وهذه المدة تعادل بالأشهر ١٠ أشهر قمرية، كل شهر ٤ أسابيع فقط أي عشر وحدات، كل وحدة مؤلفة من ٢٨ يوماً.

وعند معادلتها بالأشهر المعتادة فإنها تساوي تسعه أشهر وثلث تقريرياً.

وأما بالأيام فإنها تساوي:

$$40 \times 7 = 280 \text{ يوماً.}$$

وقد تزيد أو تنقص ٥ أيام تقريرياً<sup>(١)</sup>.

وهذا التحديد كان معروفاً عند قدامي الأطباء، فقد جاء في "تدبير الحبال" - وهو في القرن الرابع الهجري - قوله في مدة الحمل<sup>(٢)</sup>:

"فَأَمّا الطَّبِيعيُونَ فَإِنَّهُمْ يَجْدُونَ لِذَلِكَ حَدْوَدًا مَعْلُومَةً، وَأَيَامًا مَعْدُودَةً... وَيَقُولُونَ إِنَّهُمْ جَمِيعُهُنَّ مِنْ يَلْدَنَّ نِسَاءً يَكُونُ وَلَادُهُنَّ فِي الْأَيَّامِ الَّتِي فِيمَا بَيْنَ مائَتَيْنِ وَثَمَانِينِ يَوْمًا وَنَصْفَهُ وَثُمَّ بِالْتَّقْرِيبِ، وَبَيْنَ مائَيْتَيْ يَوْمًا وَأَرْبَعَةِ وَسَبْعِينَ يَوْمًا بِالْتَّقْرِيبِ، أَوْ زِيادةً عَلَى ذَلِكَ".

(١) ينظر: دليل صحة الأسرة ص ٩٢٧، خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ٣٦٧، الموسوعة الطبية الفقهية ص ٣٧٤.

- حساب الحمل، د. أسعد المصري، الاستشارات الطبية، إسلام ويب (consult.islamweb.net).

- عمر الحمل يقدر من أول يوم في آخر دورة طمثية، د. محمد حسن عدار، حرية الرياض (www.alriyadh.com).

- طريقة حساب عمر الجنين في بطن أمه، د. أسامة عبدالرزاق، الطبي (www.altibbi.com).

(٢) الباب العشرون، كتب قوقل (books.google.com.sa).



بقليل... "(١)" .

ويبرر الأطباء استخدامهم للأسباب الحملية المحسوبة من أول يوم في آخر حيضة وحدة لقياس عمر الحمل بأنه اتفاق علمي لتوحيد طريقة الحساب جرى عليه العمل؛ لتعذر معرفة الموعد الدقيق للتلقيح<sup>(٢)</sup>.

(١) ونقل البلدي صاحب تدبير الحالى ما قيل في طريقة حساب مدة الحمل والأسباب المؤثرة في هذه المدة عند الطبيعين، ومنها:

- تأثير دورة القمر في الحمل، ومدتها ٢٨ يوماً بالتقريب.

- تأثير أدوار الأربعين في الطبيعة وشفاء الأمراض وغير ذلك، وكذا القوة البينة للعدد السابع، مما يجعل تمام الحمل إنما يكون بانقضاء سبعة من أدوار الأربعين.  
وغير ذلك.

ينظر: تدبير الحالى والأطفال والصبيان، الباب العشرون كتاب قوقل (books.google.com.sa). وهذا المذكور شبيه بما يذكره الأطباء اليوم، فهم يذكرون أشهراً قمرية مدتها ٢٨ يوماً، أو أربعين أسبوعاً. وقد تكون هي السبعة من أدوار الأربعين!

وبيني أن يعلم: أن إثبات السببية والتأثير لا يجوز ما لم يثبت ذلك شرعاً أو كوناً، وتأثير ما قيل في مدة الحمل لم يثبت شرعاً، وثبوته كوناً محل حدل؛ إذ يقابل البحوث المثبتة لأثر دورة القمر على الحمل وغيره بحوث مضادة تنفي ذلك.

ينظر: القول المفيد شرح كتاب التوحيد، لابن عثيمين ٩٦/٢. موقع الإسلام سؤال وجواب، الفتوى (١٤٠٤٤٨) (islamqa.info)

(٢) ينظر: خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ٣٦٧.

- كيف يمكن حساب عمر الحمل بالشهور والأسباب؟ د. فيصل كاشقري، استشاري نساء وولادة، موقع الطفولة (tufoola.com).

- طريقة حساب عمر الجنين في بطن أمه، د. أسامة عبدالرزاق، موقع الطبي (www.altabbi.com). وأكدت ذلك أيضاً كل من: د. أسماء السعدون، د. نوال الحربي بمدينة الملك سعود الطبية، د. منيرة الشيشة، بجامعة القصيم.



## المطلب الثاني

### المراد بالأسابيع الحملية عند الأطباء

الأسابيع الحملية عددها أربعون – تقريرياً – ، ويبدأ حسابها من أول يوم من آخر حيضة حاضتها الحامل، لتعذر معرفة الموعد الدقيق للتلقيح، مما يعني أن مدة الحمل تتضمن أسبوعين إضافيين لعمر الحمل إذا كانت الدورة الطمثية للمرأة ٢٨ يوماً، أو أكثر من ذلك إذا كانت الدورة الطمثية تزيد عن ذلك.

حيث يتم حساب أيام آخر حيضة وما يليها من أيام تسبق التبويض والتلقيح ضمن مدة الحمل<sup>(١)</sup>.

ويقابل هذه الأسابيع عشرة أشهر حملية، كل شهر يحوي أربعة أسابيع. أو تسعه أشهر تنقسم في عرف الأطباء في ثلاث مراحل، الأولى منها تحوي ثلاثة عشر أسبوعاً، والثانية كذلك والثالثة أربعة عشر أسبوعاً<sup>(٢)</sup> – مع اختلاف يسير بينهم في قسمة هذه الأسابيع على الأشهر عند اعتبارها تسعه.

(١) ينظر: دليل صحة الأسرة ص ٩٢٧ – خلق الإنسان بين الطب والقرآن ص ٣٦٧ .

- حساب الحمل، د. أسعد المصري، الاستشارات الطبية، إسلام ويب (consult.islamweb.net).

- عمر الحمل يقدر من أول يوم في آخر دورة طمثية، د. محمد حسن عدار، جريدة الرياض (www.alriyadh.com).

- طريقة حساب عمر الجنين في بطن أمه، د. أسامة عبدالرزاق، الطبي (www.altibbi.com).

(٢) ينظر: - تحويليأسابيع الحمل إلى شهور، شفاء أون لاين (shefa2online.blogspot.com) - ويب، طب (baby.webtep.com)

- موقع د. نجيب ليوس (www.layyous.com)



## المبحث الخامس

### تقدير عمر الحمل عند الفقهاء

وفيه مطلبان:

**المطلب الأول: الوحدة الزمنية المستخدمة لحساب عمر الحمل عند الفقهاء.**

**المطلب الثاني: المراد بالأشهر الحميلية عند الفقهاء.**



## المطلب الأول

### الوحدة الزمنية المستخدمة لحساب عمر الحمل عند الفقهاء

يتجه الفقهاء إلى اعتماد الأيام في حساب عمر الحمل في أطواره الأولى، واعتماد الأشهر فيما بعد ذلك، وذلك للاتي:

**أولاً:** ورود التحديد بالأيام في أطوار الحمل الأولى في السنة النبوية، ومن ذلك:

(أ) حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق قال: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك»<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر<sup>(٢)</sup> - رحمه الله -: "وحدث ابن مسعود بجميع طرقه يدل على أن الجنين يتقلب في مائة وعشرين يوماً في ثلاثة أطوار؛ كل طور منها في أربعين ثم بعد تكملتها ينفح فيه الروح".

(ب) حديث حذيفة بن أسد رضي الله عنه ويبلغ به النبي ﷺ قال: «إذا مر بالنطفة اثنان وأربعون ليلة، بعث الله إليها ملكاً، فصورها وخلق سماعها وبصرها وجلدتها ولحمها وعظامها، ثم قال: يا رب أذكر أم أنسى؟ فيقضي ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب أجله؟ فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب رزقه؟ فيقضي ربك ما شاء، ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيحة في يده، فلا يزيد على ما أمر ولا ينقص»<sup>(٣)</sup>.  
وغيرها من الأحاديث الناصحة على التحديد بالأيام.

**ثانياً:** الحاجة لبيان عمر الحمل الدقيق بالأيام في أطواره الأولى، لتأثيره في الأحكام الفقهية المتعلقة بالأم وكذا الأحكام المتعلقة بالحمل أو السقط وانتفاء الحاجة في الأطوار الأخيرة ومن ذلك: الدم الخارج عند الإسقاط، وانقضاء العدة، والتغسيل والتکفين والصلوة والدفن والعقيقة، والإرث وإثبات النسب واللعان وغير ذلك.  
ونصوص الفقهاء في هذا كثيرة، ومنها:

(١) سبق تخرجه ص ١٢ .

(٢) فتح الباري ٣١٩/١٣ .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القدر - باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، رقم (٦٧٢٦) ص ١١٥٢ .



ما جاء في الجامع لأحكام القرآن<sup>(١)</sup>: "لم يختلف العلماء أن نفخ الروح فيه يكون بعد مائة وعشرين يوماً، وذلك تمام أربعة أشهر ودخوله في الخامس؛ كما بيناه في الأحاديث، وعليه يعول فيما يحتاج إليه من الأحكام في الاستلحاق عند التنازع وفي وجوب النفقات على حمل المطلقات...".

وفي جواهر الإكليل<sup>(٢)</sup>: "ال أقل من ستة أشهر من يوم عقد النكاح قلة زائدة على خمسة أيام كستة أيام فيتنفي عنه بغير لعان لقيام المانع الشرعي من اللحوق".

وفي المجموع<sup>(٣)</sup>: "وأقل ما تنقضي به عدة الحامل أن تضع بعد ثمانين يوماً".

وفي حاشية الرملي على نهاية المحتاج<sup>(٤)</sup>: "أو ولادة سقط مصور فمائة وعشرون يوماً عبروا بها دون أربعة أشهر؛ لأن العبرة هنا بالعدد لا بالأهلة".

وأمّا بعد انقضاء الأطوار الأولى (النطفة والعلقة والمضغة ثم النفخ) فالملاحظ أن الفقهاء - رحمهم الله - عمدوا إلى التقدير بالأشهر ولم ينبهوا على تفصيل الأيام إلا في مواطن يسيرة تدعو الحاجة إليها.

ولعل أبرز مثال لهذا هو حديثهم في أقل مدة الحمل، فقد كان تقدير عمر الحمل بالأشهر، فاتفقوا على أن أقل مدة الحمل التي يمكن أن يعيش فيها المولود دون تدخل طبي<sup>(٥)</sup> هي ستة أشهر في الجملة<sup>(٦)</sup>، إلا أن من المالكيّة من قال: (إلا خمسة

.٨/١٢ (١)

.٣٨١/١ (٢)

.١٢٥/١٨ (٣)

.٦٢/٧ (٤)

(٥) وهو المفهوم من كلام الفقهاء - رحمهم الله - إذ جعلوا الستة هي أقل ما يمكن أن يخرج فيه الحمل قابلاً للحياة دون كبير عناء، وهذا الاتفاق لا يفهم منه تعذر حياة من هو دون ذلك إذا توفرت له حاضنات بمستوى عال، بحيث يكون كحكمه في بطن أمه، والله أعلم.

(٦) ينظر: المبسوط ٤٤/٦، بداع الصنائع ٢١٢/٣، فتح القدير ٤/٣٦٢، بداية المجتهد ٣/٢١٩، الجامع لأحكام القرآن ٩/٢٨٦، الفواكه الدواني ٢/٢٣٥، الحاوي الكبير ١١/٤٠، الغرر البهية ٨/٢٣٢-٢٣٣، المغني ١١/٢٣٢، مجموع الفتاوى ٣٤/١٠، التبيان في أقسام القرآن ٢/١٦٢.

ووافقهم في ذلك الأطباء، وأخذت بهذا قوانين الأحوال الشخصية في كثير من البلاد الإسلامية.

ينظر: مدة الحمل بين الفقه والطب وبعض قوانين الأحوال الشخصية المعاصرة، د. محمد سليمان النور، أوراق



أيام<sup>(١)</sup>.

ومنهم من قال: (إلا ثلاثة أيام)<sup>(٢)</sup>. مراجعين في ذلك نقص الشهور وزيادتها. وحُكى الإجماع على هذا، ومن ذلك ما جاء في الحاوي الكبير<sup>(٣)</sup>: "فَأَمّا مدة أقل الحمل الذي يعيش بعد الولادة فستة أشهر استنبطاً من نص، وانعاقداً من إجماع، واعتباراً بوجود... وأما انعقاد الإجماع فقد روي أن رجلاً تزوج امرأة على عهد عثمان رض فولدت، فرفعها إليه، فهم عثمان برجمها، فقال له ابن عباس: إن خاصمتك المرأة خاصتك بالقرآن، فقال عثمان رض: ومن أين ذلك؟ فقال: قال الله ﷺ وَحَمْلُهُ وَفِصَلُهُ، ثَلَثُونَ شَهْرًا<sup>(٤)</sup>، وقال: ﴿وَالْوَلَدَاتُ يُرْضِعُنَّ أُولَادَهُنَّ حَوَّلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرَّضَاعَةُ﴾<sup>(٥)</sup> فإذا ذهب الحولان من ثلاثين شهراً كانباقي لحمله ستة أشهر<sup>(٦)</sup>، فعجب الناس من استخراجه ورجع عثمان ومن حضر رض إلى قوله، فصار إجماعاً.

ويمكن الاستدلال لحساب عمر الحمل بالأشهر بورود ذلك في الشرع:

يقول الله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَلُهُ، ثَلَثُونَ شَهْرًا﴾<sup>(٧)</sup>.

ووجه الدلالة: أن الشارع - سبحانه - جعل الشهر وحدة زمنية لقياس عمر الحمل.

الورد - مدونة ثقافية .awrq-7g.blogspot.com

(١) ينظر: منح الحليل / ١ ، ١٠٤ / ٤ ، ٦٢٩ ، جواهر الأكيليل ، ٣٢ / ١ ، ٣٨١ .

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن / ٩ / ٢٨٧ .

٢٣٥ / ١٤ (٣)

(٤) سورة: الأحقاف، جزء من الآية: ١٥ .

(٥) سورة: البقرة، جزء من الآية: ٢٣٣ .

(٦) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه: كتاب الطلاق، باب التي تضع لستة أشهر رقم (١٣٤٤٦) ورقم (١٣٤٤٧) . وصحح ابن حجر - رحمه الله - هذه القصة في تلخيص الحبير ٢١ / ٣ ، حيث قال: "ورواه ابن وهب بسنده صحيح عن عثمان، وأن المناظر له ابن عباس".

(٧) سورة: الأحقاف، جزء من الآية: ١٥ .



## المطلب الثاني

### المراد بالأشهر الحلالية عند الفقهاء

عند إطلاق الفقهاء للأشهر في الحمل كقولهم إن أقله ستة أشهر والمعتاد تسعة أشهر ونحو ذلك، فهل مرادهم: الأشهر الهاشمية المعتبرة شرعاً، أو أن مرادهم ثلاثون يوماً في كل شهر أو أنهم يريدون الأشهر التي ذكرها الأطباء والتي لا تزيد عن ٢٨ يوماً أو غير ذلك؟ أما الأشهر القمرية التي تحوي ٢٨ يوماً فقط، فهي غير معروفة عند الفقهاء، وأماماً غيرها فقد جاء في حاشية الجمل ما نصه<sup>(١)</sup>: "واعلم أن السنة إما عددية أو شمسية أو قمرية، فالعددية ثلاثة وستون يوماً لا تزيد يوماً ولا تنقصها، وأماماً القمرية ويقال لها الهاشمية فثلاثة وأربعة وخمسون يوماً وخمس يوم وسدسه نسبة إلى القمر لاعتبارها به من حيث اجتماعه مع الشمس لا من حيث رؤية الهلال كما سيأتي، وأماماً الشمسية ثلاثة وخمسة وستون يوماً وربع يوم الأجزاء من ثلاثة جزء من يوم، ونسبة إلى الشمس لاعتبارها بها من حين حلولها في برج الحمل إلى عودها إليه..".

فالأشهر إما أن تكون شمسية<sup>(٢)</sup> أو قمرية<sup>(٣)</sup> أو عددية<sup>(٤)</sup>:

(١) "نقلًا عن الحفناوي" ١٤٤/٨.

(٢) الأشهر الشمسية اثنا عشر شهراً هي: "كانون الثاني، شباط، آذار، نيسان، أيار، حزيران، تموز، آب، أيلول، تشرين الأول، تشرين الثاني، كانون الأول".

وهي مرتبطة بحركة الشمس، وثابتة بالنسبة لفصول السنة الأربع، منها سبعة ٣١ يوماً، وأربعة ٣٠ يوماً، وشهر شباط ٢٩ يوماً أو ٢٧ يوماً، والتاريخ الميلادي المعروف اليوم مربوط بها.

ينظر: كشاف القناع ٤/٥، الحاوي في تفسير القرآن الكريم، ص ٩٢٥ (موقع نداء الإيمان - www.al-eman.com).

(٣) الأشهر القمرية، وتسمى الأشهر الهاشمية، وهي: محرم، وصفر، وربيع الأول، وربيع الآخر، وجماadi الأولى، وجماadi الآخرة، ورجب، وشعبان، ورمضان، و Shawwal، وذو القعدة، وذو الحجة.

وهي مرتبطة بحركة القمر؛ تبدأ برؤية الهلال وتنتهي بمحاقه، وهي فلكياً دورة القمر حول الأرض، وكل شهر منها إما أن يكون ٢٩ يوماً أو ٣٠ يوماً، والتاريخ المجري مربوط بها.

ينظر: الحاوي في تفسير القرآن الكريم ص ٩٢٥ (موقع نداء الإيمان www.al-eman.com).

(٤) الأشهر العددية الأشهر التامة والتي عدد أيامها ٣٠ يوماً - بفوات أهلتها - .

ينظر: الحاوي الكبير ٤٩٢/١٥، المبدع ٤٢٥/٤، كشاف القناع ٤/٥.



أمّا الشمسيّة فإنّها غير مراده في إطلاق الفقهاء، لعدم اعتبارها في الأحكام الشرعية<sup>(١)</sup>.

ويبقى المراد دائراً بين الأشهر الھاللية والأشهر العددية، وھما رأيان للفقهاء:

**القول الأول:** أن أ شهر الحمل هاللية:  
وهذا مذهب المالكية<sup>(٢)</sup>، فقد نصوا على كونها هاللية، وتعددت أقوالهم في أقل مدة الحمل لعلة نقص الشهور وزيادتها.

جاء في الجامع لأحكام القرآن قوله<sup>(٣)</sup>: «وھذه الستة الأشهر هي بالأهله كسائر أشهر الشريعة، ولذلك قد روی في المذهب عن بعض أصحاب مالک وأظنه في كتاب ابن الحارث أنه إن نقص عن الأشهر الستة ثلاثة أيام فإن الولد يلحق لعلة نقص الأشهر وزيايادتها».

وفي بلغة السالك<sup>(٤)</sup>: «وتعتبر الأشهر ناقصة، أي فتعتبر ستة أشهر إلا خمسة أيام وإن كانت كاملة في الواقع، لأنّه لا يتولى أربعة أشهر على النقص فغاية ما يتولى ثلاثة ناقصة، ويحسب شهراً ناقصاً بعد الرابع، فيكون أقل مدة الحمل ستة أشهر إلا خمسة أيام لعدم تأتي النقص في الستة متواالية».

وهذا القول هو ظاهر مذهب الحنفية والشافعية والحنابلة؛ حيث أطلقوا أشهر الحمل ولم يبينوا مرادهم، ويحمل إطلاقهم على الأشهر المعتبرة شرعاً وهي الأشهر الھاللية<sup>(٥)</sup>.

(١) إلا عند التنصيص عليها كما في الإجارة والجزية وغير ذلك.

(٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٩/٢٨٧، جواهر الإكليل ١/٣٢، ٣٨١، ٤٣٠/٢، بلغة السالك، أضواء البيان .٣/٨٤.

.٩/٢٨٧ (٣)

.٢/٤٣٠ (٤)

(٥) ينظر: بدائع الصنائع ٣/٢١٢، ٤/٢٤٠، فتح القدير ٤/٣٦٢، الفتاوی الهندیة ١/٣٧، حاشیة ابن عابدین ١/٥٠، العزیز شرح الوجيز ٦/١٧٩-١٧٨، ٦/٣٦١، روضة الطالبین ٦/١٩٣، حاشیة قلبوی ٤/٦، المغنی ١١/٦٨، ٢٣٢، مجموع الفتاوی ٢/١٦٢، التبیان في أقسام القرآن ٢/٣٤.



وبهذا أيضاً صدرت فتوى دار الإفتاء المصرية<sup>(١)</sup>، كما نصت على ذلك بعض قوانين الأحوال الشخصية في بعض الدول الإسلامية<sup>(٢)</sup>.

**القول الثاني:** أن أشهر الحمل عددي.

وهذا قول عند الشافعية<sup>(٣)</sup>، وعملت به بعض الدول الإسلامية<sup>(٤)</sup>.

جاء في حاشية البحيرمي<sup>(٥)</sup>: «واعلم أن الشهر متى أطلق في كلام الفقهاء، فالمراد به الهلالي إلا في ثلاثة مواضع: في المميزة الفاقدة شرطاً، وفي المتحيرة، وفي الحمل بالنظر لأقله وغالبه، فإن الشهر في هذه المواضع عددي أعني ثلاثة».

**الأدلة:**

**أدلة القول الأول:** يمكن الاستدلال لهذا القول بقول الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ النَّاسِ وَالْحَجَّ﴾<sup>(٦)</sup>، قوله - سبحانه - : ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْهُ اللَّهُ أَعْلَمُ نَاهِي عَنِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ حُرُومٌ﴾<sup>(٧)</sup>، وقوله: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾<sup>(٨)</sup>، وقوله: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ﴾<sup>(٩)</sup>،

(١) ينظر: فتاوى دار الإفتاء المصرية ٢٤/٧.

(٢) نص القانون الأردني والقانون الكويتي على أن أقل الحمل ستة أشهر قمرية، ونص القانون الأردني على أن أكثر مدة الحمل سنة قمرية.

ينظر: مدة الحمل بين الفقه والطب وبعض قوانين الأحوال الشخصية، د. محمد سليمان النور (مدينة أوراق الورد). awraq-7g.blogspot.com

(٣) ينظر: حاشية الحمل ١/٣٩٠، حاشية البحيرمي ١/٥١١، حاشية العبادي مع الغرر البهية ٨/٢٣٣، حاشية الشربيني على الغرر البهية ٨/٤٥٣، حاشية الرملبي مع أنسى الطالب ٣/٤٣.

(٤) حدد القانون السوري والإماراتي أقل مدة الحمل بالأيام، واعتمدوا العددية لكونها أضبطة في التطبيق من التحديد بالأشهر.

ينظر: مدة الحمل بين الفقه والطب وبعض قوانين الأحوال الشخصية، د. محمد سليمان النور (مدونة أوراق الورد). awraq-7g.blogspot.com

. ١/٥١١

(٦) سورة: البقرة، جزء من الآية: ١٨٩.

(٧) سورة: التوبة، جزء من الآية: ٣٦.

(٨) سورة: البقرة، جزء من الآية: ١٥٨.

(٩) سورة: البقرة، جزء من الآية: ١٨٩.



وقوله: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ النَّمَاءَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِنَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ﴾<sup>(١)</sup>.

**وجه الدلالة:** أن الحساب الرمي الذي أقره الله - سبحانه - وقت به الشرائع هو الحساب بالأشهر الهلالية.

قال الشيخ محمد بن عثيمين - رحمه الله -<sup>(٢)</sup>: «واعلم أنه إذا أطلق العلماء - رحمهم الله - الحول أو العام أو السنة فمرادهم بالهلال أي السنة الحقيقة؛ لأن السنة الحقيقة التي وقتها الله لعباده ...».

**الدليل الثاني:** يمكن أن يستدل لهذا القول بقوله تعالى: ﴿ وَهُمْ لَهُوَ فِي حِلَالٍ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾<sup>(٣)</sup>.

**وجه الدلالة:** أن الله تعالى قدر مدة الحمل بالأشهر، المراد بالأشهر في إطلاق الشارع بالأشهر الهلالية.

**الدليل الثالث:** قياس أشهر الحمل على سائر أشهر الشريعة فكما أن المراد بالأشهر في اعتبار الشارع هي الأشهر الهلالية، فإن أشهر الحمل تكون كذلك<sup>(٤)</sup>، فأشهر العدة<sup>(٥)</sup> والإيلاء<sup>(٦)</sup> والأجرة<sup>(٧)</sup> والنذر<sup>(٨)</sup> وغيرها نص الفقهاء على أنها تحسب هلالية إذا كانت من

(١) سورة: يونس، جزء من الآية: ٥.

(٢) الشرح المتع ١٠/٣٧١، وينظر: المبدع ٤/٤٢٥، كشاف القناع ٤/٥.

(٣) سورة: الأحقاف، جزء من الآية: ١٥.

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٩/٢٨٧.

(٥) جاء في شرح منح الجليل ٢/٣٧٤: "تعتبر الأشهر في العدة بالأهلة كاملة كانت أو ناقصة إن وقع الطلاق في أول ليلة من الشهر، وإن وقع في أثنائه اعتبرت الثانية والثالث بالهلال، وثم الشهر الأول ثلاثة أيام". وينظر: بدائع الصنائع ٣/١٩٥-١٩٦، فتح القدير ٤/٣١٢، تبيان الحقائق ٣/٢٧، الفواكه الدواني ٢/٩٢، الحاوي الكبير ١٤/٢٢٣، نهاية المطلب ١٥/١٧٣-١٧٤، تكميلة المجموع ١٨/١٤٣، كشاف القناع ٤/٧.

(٦) ينظر: مجمع الأئم ١/٤٤٢، أنسى المطلب ٣/٤٥٢، الغرر البهية ٤/٣٠٣، كشاف القناع ٥/٣٥٦-٣٥٧.

(٧) ما لم ينص على خلافه، ينظر: العزيز شرح الوجيز ٦/١١٣، روضة الطالبين ٤/٢٧١، المبدع ٤/٤٢٥، كشاف القناع ٤/٥، مطالب أولي النهى ٣/٦٢٢.

(٨) ينظر: الحاوي الكبير ٤/٢٢٣، كشاف القناع ٤/٧.



أول الشهر، وأمّا إن كانت بدايتها في تضاعيف الشهر فقد ذهب كثير من الفقهاء إلى اعتبار سائر الشهور هلالية عدا الشهر الأول لتعذر حسابه بالهلال فيصار فيه للعدد.

### أدلة القول الثاني:

استدل القائلون بأن أشهر الحمل عدديّة بالآتي:

**الدليل الأول:** قول النبي ﷺ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمِعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعَوْنَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ عَلْقَةً مُثْلِذَكَ ثُمَّ يَكُونُ مَضْغَةً مُثْلِذَكَ..»<sup>(١)</sup>.

**وجه الدلالة:** أن حساب أشهر الحمل الأولى كان بالعدد قطعاً كما في الحديث، وقد ذكر الفقهاء أن نفح الروح يكون بعد ١٢٠ يوماً وذلك نهاية الشهر الرابع، وحكم بقية الحمل حكم أوله؛ فيكون عددياً لا هلالياً<sup>(٢)</sup>.

**المناقشة:** يمكن مناقشة وجه الاستدلال بالآتي:

أن الحديث دال على أن النفح يكون بعد ١٢٠ يوماً، ولكن ليس فيه ما يدل على أن ١٢٠ يوماً هي تمام الشهر الرابع .

يؤيد ذلك ما ذكر في الحكمة من كون عدة المتوفى عنها تزيد عشرة أيام عن الأربعة أشهر بأن ذلك لأجل نقص بعض الشهور فيكون النفح بعدها<sup>(٣)</sup>.

**الدليل الثاني:** يمكن أن يستدل لهذا القول بأن الفقهاء - رحمهم الله - يعتبرون العدد فيما حدد بالشهر ولم يقع على رأسه، وإذا انكسر شهر انكسر جميع الأشهر، فتحتسب جميعها بالعدد، وهو الغالب في أشهر الحمل.

(١) سبق تخرجه ص ١٢ .

(٢) ينظر: حاشية العبادي مع الغرر البهية ٨/٢٣٣ .

(٣) قال ابن كثير في تفسيره ١/٣٥٠: "وقد ذكر سعيد بن المسيب، وأبو العالية وغيرهما أن الحكمة في جعل عدة الوفاة أربعة أشهر وعشراً، لاحتمال اشتمال الرحم على حمل... فهذه ثلاثة أربعينات بأربعة أشهر، والاحتياط بعشر بعدها لما قد ينقص بعض الشهور، ثم لظهور الحركة بعد نفح الروح فيه والله أعلم".

وقال العيني في عمدة القاري ١٧/١٥٠: "حتى تمضي أربعة أشهر وعشراً قيل الحكمة في ذلك أنها تكمل خلقة الولد وينفح فيه الروح بعد مضي مائة وعشرين يوماً وهي زيادة على أربعة أشهر لنقصان الأهلة فجبر الكسر إلى العدة على طريق الاحتياط".



**المناقشة:** يمكن مناقشته بالآتي:

أن هذا مُسْلِم في الشهر الأول إذا لم يكن على رأس الشهر – وهذا هو الغالب – لتعذر حسابه بالأهله، فيعدل إلى الحساب العددي بالأيام، وأما سائر الأشهر المتبقية فلا تعذر فلزم اعتبارها بالأهله.

**الترجيح:**

بعد دراسة المسألة وتأمل القولين يظهر – والله أعلم – أن أشهر الحمل هلالية ؛

وذلك للاتي:

١- ما سبق من أدلة القول الأول وأن هذا هو المعهود شرعاً.

٢- أن الأخذ بهذا أحوط، فهو يحقق الاحتياط في حفظ النفس سواء في مسائل الإجهاض أو إنعاش الخديج أو اختيار طريقة التوليد المناسبة ونحو ذلك. كما أنه أحوط في حفظ النسب لمن ولد تماماً قابلاً للعيش بعد النكاح بأقل من ستة أشهر بقليل.

٣- أن هذا قول جمهور الفقهاء والمخالفه إنما كانت من متأخرى الشافعية.

ومع ترجيح القول الأول إلا أنه يبقى للقول الثاني وجاهته لأمرتين:

أ- أن شأن الحمل شأن جميع الأمور الخلقية الحيوية (البيولوجية) والتي حددت عند الفقهاء بالأيام، كالقول في أقل الحيض وأكثره ومدة النفاس ونحوها.

ب- أن من القائلين بحلالية أشهر الحمل من عمد عند التطبيق إلى اعتبار العدد، فالملاحظ أنهم حددوا أقل الحمل بعدد معين، فقال فريق منهم بأنه ستة أشهر إلا ثلاثة أيام، وقال آخرون بأنه ستة أشهر إلا خمسة أيام، وجعلوا العدد عاماً في كل حمل دون النظر لحقيقة ما مضى من أشهر وهل كانت تامة أو ناقصة، فأغفلوا واقع الحال، واحتاطوا في تقدير العدد.

وعلى كل حال فيلزم الاحتياط في المسائل التي فيها مساس بالأنفس والأعراض، خصوصاً مع الجهة الغالبة بالوقت الدقيق الذي ابتدأ فيه الحمل.



## المبحث السادس

### العلاقة بين تقدير عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء

تبين فيما سبق أن الفقهاء يعبرون عن عمر الحمل بالأيام والشهور – على خلاف بينهم في كونها هلالية أو عددية – وأماماً الأطباء فوحدة الحساب عندهم هي الأسابيع الحملية، وقد سبق بيانها – ويستخدمون الأيام وحدة أصغر وذلك إذا كان عمر الحمل بين الأسبوعين، فيقولون: أن عمر هذا الجنين ثلاثة وعشرون أسبوعاً ويومان مثلاً. ولكن: هل هذا الاختلاف في وحدة الحساب سيكون مؤثراً في النتيجة؟

بيان ذلك في الآتي:

**أولاً: الفرق بين عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء بالأيام:**

الحمل المعتمد عند الفقهاء تسعه أشهر، فيكون بالأيام:

$$30 \times 9 = 270 \text{ يوماً}$$

وهذا عند من قال بأن الأشهر عددية، ويكون دون ذلك بقليل عند من قال بأن الأشهر هلالية؛ أي قرابة: ٢٦٦ يوماً.

فالنقص في متوسطه أربعة أيام تزيد أو تنقص قليلاً وذلك محاكاة لما نص عليه المالكية – رحمة الله – على رأس الشهر السادس حيث حكموا بضرورة النقص لما اعتقد من عدم تناли تمام أربعة أشهر متصلة.

وأما عمر الحمل عند الأطباء بالأيام فهو ٢٨٠ يوماً – وقد سبق –.

فالحمل عندهم عشرة أشهر قمرية كل شهر يحوي ٢٨ يوماً:

$$28 \times 10 = 280 \text{ يوماً يزيد أو ينقص قليلاً.}$$

وعند ملاحظة أن عمر الحمل بالأيام عند الأطباء حسابه يبدأ من أول يوم في آخر دورة طمية للحامل، أي بزيادة ١٤ يوماً على حساب الحمل منذ التلقيح، فإن عمر الحمل عندهم فيما لو طرحت هذه الأربعة عشر يوماً هو:

$$266 - 14 = 252 \text{ يوماً}$$



فهناك اتفاق تقريري على بحمل العمر، ولكن تعبير الفقيه باليوم الأربعين لا ينطبق على تعبير الطبيب باليوم الأربعين نظراً لاختلاف نقطة البداية، واليوم ١٢٠ عند الفقيه ليس هو اليوم ١٢٠ عند الطبيب ، وهكذا .

### ثانياً: الفرق بين عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء بالأسابيع:

لم يستخدم الفقهاء الأسابيع وحدة لقياس الحمل، ولكن لو أردنا تحويل حساباتهم للأسابيع، والشهر يحوي أربعة أسابيع والحمل تسعه أشهر، فإن النتيجة هي:

$$4 \times 9 = 36 \text{ أسبوعاً}$$

وبحساب اليومين الإضافيين على الأربعة أسابيع في كل شهر (إذا كانت الأشهر

عددية):

$$9 \times 2 = 18 \text{ يوماً}$$

$$18 \div 7 = 2 \text{ أسبوعان والباقي 4 أيام}$$

فتكون مدة الحمل  $36 + 2$  أسبوعاً واربعة أيام =  $38$  أسبوعاً وأربعة أيام.

وأماماً إذا كانت الأشهر هلالية، ففي المتوسط أنه يمكن وجود أربعة أشهر غير تامة

فيكون المجموع:

$$36 + 2 = 38 \text{ أسبوعاً تقريباً}.$$

وأماماً عند الأطباء فالحمل أربعون أسبوعاً حملياً بدءاً من أول يوم في آخر دورة طمية

للحامل (ومنها أسبوعان قبل التلقيح غالباً).

وببناء على ما سبق:

فإن تعبير الفقيه بالأسبوع الرابع والعشرين مثلاً – فيما لو عبر بذلك – لا ينطبق

على الوقت ذاته الذي يعبر عنه الطبيب بالأسبوع الرابع والعشرين!

وذلك لاختلاف بداية الحساب عند الفريقين.

الأسبوع ٢٤ عند الفقيه – فيما لو حول حسابه للأسابيع – يقابل غالباً

الأسبوع ٢٦ والذي هو نهاية الشهر السادس من الأشهر الحاملية العشرة عند الطبيب.

وأماماً الطبيب فإنه حين يعبر بالأسبوع ٢٤ فإنه يقابل بداية الشهر السادس عند

الفقيه.



**ثالثاً:** الفرق بين عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء بالأشهر:

مدة الحمل المعتاد عند الفقهاء تسعه أشهر.

وأمام الأطباء فهي عشرة أشهر قمرية، كل شهر يحوي ٢٨ يوماً.

وعند تحويلها للأشهر المعروفة فإنها تعادل تسعه أشهر هجرية ونصف تقريباً، أو

تسعة أشهر ميلادية وسبعين يوماً.

ومن الأطباء من قسم الحمل إلى ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: تضم ثلاثة أشهر وهي: الأول، والثاني، والثالث.

المرحلة الثانية: تضم ثلاثة أشهر وهي: الرابع، والخامس، والسادس.

المرحلة الثالثة: تضم ثلاثة أشهر وهي: السابع، والثامن، والتاسع.

ونظراً لأن كل شهر لا يحوي إلا أربعة أسابيع فإن كل مرحلة سيكون فيها

أسبوعاً، ويبقى في كل شهر عدداً من الأيام لم تحسب فأضافوا أسبوعاً لها ليكمل الأيام الناقصة، وعليه فإن المرحلة الأولى تحوي ١٣ أسبوعاً، والثانية كذلك، والثالثة ١٤ أسبوعاً.

وجعلوا هذا الأسبوع الذي يغطي نقص الأيام في المرحلة الأولى في الشهر الثالث،

وفي الفترة الثانية في الشهر السادس، وفي الفترة الأخيرة أسبوع في الشهر الثامن، وأسبوع في

الشهر التاسع (على اختلاف يسير بينهم في توزيع هذه الأسابيع).

وهذه بعض الجداول التي بينت طريقة معادلة الأسابيع الحملية بالأشهر التسعة عند

الأطباء<sup>(١)</sup>:

(١) وقد عرضتها على مجموعة من الطبيبات وقبلوها في الجملة ، وخالف بعضهن في الأسبوع ٣٦ حيث عدّته بعضهن من الشهر الثامن لا التاسع .



الاسبوع	الشهر	الثلث
٤-٦	الاول	
٨-١٥	الثاني	
١٣-١٩	الثالث	الاول
١٧-٢٤	الرابع	
٢١-٢٨	الخامس	
٢٦-٣٢	السادس	الثاني
٣٠-٣٧	السابع	
٣٥-٣١	الثامن	
٤٠-٤٦	التاسع	الثالث

**LADY PUMPKIN**  
**- EQLA3 -**

Trimester	Month	Week
first	one	1-4
	two	5-8
	three	9-13
second	four	14-17
	five	18-21
	six	22-26
third	seven	27-30
	eight	31-35
	nine	36-40

الاسبوع	40-36	35-31	30-27	26-22	21-18	17-14	13-9	8-5	4-1	ما هو الشهر الذي انت فيه
انت في الشهر التاسع	انت في الشهر الثامن	انت في الشهر السابع	انت في الشهر السادس	انت في الشهر الخامس	انت في الشهر الرابع	انت في الشهر الثالث	انت في الشهر الثاني	انت في الشهر الاول	انت في الشهر الاول	ما هو الشهر الذي انت فيه
<b>Fatakat.com</b>										المرحلة



وبهذا يتبيّن الآتي:

- (١) أن بداية الشهر الأول عند الفقهاء لا تقابل بداية الشهر الأول عند الأطباء.
- (٢) أن أشهر الحمل عند الفقهاء تسعه، وعند الأطباء عشرة أشهر حملية.
- (٣) عند تحويل الأطباء الأشهر الحملية العشرة إلى الأشهر التسعة المعروفة فإن أطوالها تتفاوت، فالأشهر (٣، ٦، ٨، ٩) تحوي خمسة أسابيع، بخلاف بقية الأشهر.

وببناء على ذلك:

- فإن نهاية الشهر الرابع عند الفقيه لا تطابق نهايته عند الطبيب، سواء اعتمد الطبيب الأشهر القمرية العشرة التي يحوي كل منها ٢٨ يوماً، أو اعتمد التسعة المعادلة بالأربعين أسبوعاً حملياً!

فنهایة الشهر الرابع عند من يعتمد الأشهر العشرة من الأطباء تكون بنهاية الأسبوع السادس عشر.

وأماماً من يعادل الأسابيع الحملية الأربعين بالتسعة أشهر من الأطباء فإن نهاية الشهر الرابع عنده ستكون بنهاية الأسبوع السابع عشر في حين أن مراد الفقيه يقع على مطلع الأسبوع العشرين من الأسابيع الحملية المعروفة عند الأطباء، وذلك في حق من دورتها الطمثية ٢٨ يوماً، وقد يقابل فترة تلي ذلك لمن زادت دورتها الطمثية عن هذا العدد!

- وكذا نهاية الشهر السادس - والتي هي أقل الحمل - عند الفقيه لا تصدق على ذات الزمن الذي يقصده الطبيب بإتمام الستة أشهر.

ولعل الجداول الآتية تبسط معادلة عمر الحمل عند الأطباء والفقهاء، وتظهر العمر الحقيقي والمراد وإن اختلف اللفظ عند الفريقين على النحو الآتي:

- ١ - الجدول الأول لمعادلة الأسابيع الحملية عند الأطباء (الأشهر التسعة) بالأشهر عند الفقهاء .
- ٢ - الجدول الثاني لمعادلة الأسابيع الحملية عند الأطباء (الأشهر العشرة) بالأشهر عند الفقهاء .



أشهر الحمل عند الفقهاء	السبعين	اليوم السادس	اليوم الخامس	اليوم الرابع	اليوم الثالث	اليوم الثاني	اليوم الأول	الاسبوع	أشهر الحمل عند الأطباء
	السبعين	اليوم السادس	اليوم الخامس	اليوم الرابع	اليوم الثالث	اليوم الثاني	اليوم الأول	الاسبوع	
الشهر الأول								بداية حساب الحمل	الأسبوع ١
									الأسبوع ٢
								بداية حساب الحمل	الأسبوع ٣
									الأسبوع ٤
									الأسبوع ٥
									الأسبوع ٦
									نهاية الشهر الأول
الشهر الثاني	٤٠ يوم								الأسبوع ٧
									الأسبوع ٨
									الأسبوع ٩
									الأسبوع ١٠
									الأسبوع ١١
									الأسبوع ١٢
									الأسبوع ١٣
الشهر الثالث								٨٠ يوم	الأسبوع ١٤
									الأسبوع ١٥
									الأسبوع ١٦
									الأسبوع ١٧
									الأسبوع ١٨
									الأسبوع ١٩
								١٢٠ يوم	نهاية شهرين
الشهر الرابع									الأسبوع ٢٠
									الأسبوع ٢١
									٢٢
									٢٣
									٢٤
									٢٥
									٢٦
الشهر الخامس									٢٧
									٢٨
									٢٩
									٣٠
									٣١
									٣٢
									٣٣
الشهر السادس									٣٤
									٣٥
									٣٦
									٣٧
									٣٨
									٣٩
									٤٠
الشهر السابع									٤١
الشهر الثامن									
الشهر التاسع									



## معادلة الأسابيع الحملية بالأشهر التسعة عند الفقهاء

أشهر الحمل عند الفقهاء		السبعين	اليوم السادس	اليوم الخامس	اليوم الرابع	اليوم الثالث	اليوم الثاني	اليوم الأول	الأسابيع	أشهر الحمل عند الأطباء
الشهر الأول								بداية حساب الحمل	الاسبوع ١	الشهر الأول
									الاسبوع ٢	
								بداية حساب الحمل	الاسبوع ٣	
									الاسبوع ٤	
									الاسبوع ٥	الشهر الثاني
									نهاية الشهر الأول	
	٤٠ يوم								الاسبوع ٧	
									الاسبوع ٨	
الشهر الثاني									الاسبوع ٩	الشهر الثالث
									الاسبوع ١٠	
									الاسبوع ١١	
									الاسبوع ١٢	
									الاسبوع ١٣	
الشهر الثالث								٨٠ يوم	الاسبوع ١٤	الشهر الرابع
									الاسبوع ١٥	
									الاسبوع ١٦	
									الاسبوع ١٧	
									الاسبوع ١٨	
									الاسبوع ١٩	
الشهر الرابع								نهاية من الرابع ١٢٠ يوم	الاسبوع ٢٠	الشهر الخامس
									الاسبوع ٢١	
									الاسبوع ٢٢	
									الاسبوع ٢٣	
								نهاية الشهر الخامس	الاسبوع ٢٤	
الشهر الخامس									الاسبوع ٢٥	الشهر السادس
									الاسبوع ٢٦	
									الاسبوع ٢٧	
									الاسبوع ٢٨	
الشهر السادس			نهاية من السادس (عادي)					نهاية الشهر السادس (هجري)		الشهر السابع
الشهر السابع	نهاية من السابع									الشهر الثامن
الشهر الثامن										الشهر التاسع
الشهر التاسع										الشهر العاشر

نهاية الأشهر عند الفقهاء (مع احتمال النقص عند عدم قيام الأشهر) .



## المبحث السابع

### أثر اختلاف تقدير عمر الحمل عند الفقهاء

#### والأطباء في الأحكام الشرعية

تبين في المبحث السابق اختلاف التعبير عن عمر الحمل بين الفقيه والطبيب في بعض فترات الحمل، وأن مرد ذلك عائد لأمررين:

**الأول:** اختلاف بداية حساب عمر الحمل، إذ الفقيه يريد في الأحكام الشرعية حساب عمر الحمل من بدايته وهو التلقيح، والطبيب اليوم يحسب بداية الحمل قبل التلقيح بأسبوعين تقريباً.

**الثاني:** عدم تساوي وحدة القياس المستخدمة عند الفريقين.  
فالشهر عند الفقهاء إما أن يكون ٣٠ يوماً أو ٢٩ يوماً وأما عند الأطباء فالشهر ٢٨ يوماً إذا كان عدد أشهر الحمل عشرة.  
أو أن الشهر يتفاوت بين ٢٨ يوماً و ٣٥ يوماً إذا كان عدد أشهر الحمل تسعة.  
ونتيجة لوجود هذا الفارق، فإن الأحكام الشرعية المبنية على الدقة في تحديد عمر الحمل ستتأثر - ولا شك - ما لم يتم التحري من قبل الفقيه والطبيب عند معالجة نازلة أو دراسة حادثة.

ولبيان خطورة عدم التفريق بين حساب الفريقين لعمر الحمل عند تطبيق الأحكام الشرعية، وأهمية تحرير المراد بوحدات قياس عمل الحمل يمكن التمثيل بالأمثلة الآتية:

**المثال الأول:** عند ولادة خديج قد أتم الأسبوع الحمري السادس والعشرين وشرع في الأسبوع الحمري السابع والعشرين، فإن الحكم الشرعي في إنعاشه كما يعبر عنه الفقيه هو الآتي:



«من ولد من الأطفال وقد تجاوز ستة أشهر وجب بذل الأسباب لإنعاشه... ومن ولد قبل أن تبلغ مدة الحمل ستة أشهر فحينئذ ينظر طبيان مختصان في حالته فإن غالب على ظنهما انتفاعة بالإنعاش فإنه ينعش وتبذل الأسباب لإنقاذه»<sup>(١)</sup>.

فما لم تتحرر المصطلحات وتعادل الحسابات، فإن الطبيب هنا قد يعتقد وجوب الإنعاش لأن ولد الأسبوع السابع والعشرين في لغة الأطباء قد أتم الشهر السادس.

وأما عند معادلته بمراد الفقهاء فإنه سيكون في نهاية الشهر السادس ولم يتحقق له إتمام أقل مدة الحمل (ستة أشهر)، فيكون إنعاشه خاصعاً لتقدير الأطباء لمدى استفاداته من العناية والإنشاع<sup>(٢)</sup>، ومثله في الحكم ولد الأسبوع السادس والعشرين والخامس والعشرين عند حساب الحمل كعشرة أشهر حملية.

والملاحظ أن اللجنة العلمية لحديثي الولادة بوزارة الصحة قد أوصت بالآتي: «يجب إنعاش الطفل إذا كان العمر الحملي أربعة وعشرين أسبوعاً أو أكثر ولا يوجد مانع طبي من الإنعاش...» وكأنها اعتبرت الشهر السادس الذي هو أقل الحمل الذي يريده الفقهاء بأنه هو الشهر الحملي القمري المكون هو وما قبله من أشهر من ٢٨ يوماً!

**المثال الثاني:** عند ولادة مولودين أحدهما في الأسبوع الحملي العشرين، والآخر في الأسبوع الحملي السادس عشر، فإن حكم تغسيلهما وتكتفينهما والصلاحة عليهم ودفنهما كما يعبر عنه الفقيه هو الآتي:

(١) قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية رقم (٢٣١) وتاريخ ٢٧/٤/١٤٢٩ـهـ.

(٢) والأطباء يذكرون اكتمال تخلق الجنين في الأسبوع الثامن والعشرين ومن ذلك قولهم: "عندما يبلغ الحمل أسبوعه الرابع والعشرين تزداد فرص الطفل بالنجاة فيما لو ولد بشكل مبكر في حين لا يمكن معظم الأطفال الذين يولدون قبل ذلك من البقاء على قيد الحياة، لأن أعضاءهم الحيوية لم تنضج بعد بما فيه الكفاية. وتزيد العناية المقدمة من وحدات العناية لحديثي الولادة (الحاضنات) من فرص نجاة الأطفال المولودين باكراً من بقائهم على قيد الحياة، إلا أن معدلات إصابتهم بإعاقات ترتفع أكثر في هذه الحالة... وعندما يبلغ الحمل أسبوعه الثامن والعشرين، يكتمل تخلق الطفل، ولكن حجمه يكون صغيراً، كما يبدأ الطفل أو الجنين في هذه الفترة باكتساب أنماط نوم واستيقاظ..".

ينظر: www.nhs.ut (NHS choices).

ترجمة: موسوعة الملك عبدالله بن عبدالعزيز العربية للمحتوى الصحي (www.kaaha.org).



«إذا كان السقط لم يبلغ أربعة أشهر فإنه يلف في حرقه ويدفن في حفرة بالمقبرة العامة أو غيرها دون تغسيل ولا صلاة؛ لأنه لم تنفخ فيه الروح، ولا مانع من جمع أكثر من واحد في الحفرة الواحدة، وإن كان السقط بلغ أربعة أشهر فأكثر وجب تغسله وتكتفي به الصلاة عليه ودفنه في قبر مستقل»<sup>(١)</sup>.

وبالنسبة للأشهر الحملية عند الفقهاء بالأسابيع الحملية عند الأطباء سيظهر أن ولد الأسبوع العشرين يلزم تغسله وتكتفي به الصلاة عليه ودفنه في قبر مستقل في مقابر المسلمين لأنه قد أتم أربعة أشهر (أي ١٢٠ يوماً) ونفخت فيه الروح.

وأما ولد الأسبوع السادس عشر فهو وإن كان في الشهر الرابع إلا أنه لم يتمه وإنما أتم الشهر الثالث وزیاده فلا يغسل ولا يکفن ولا يصلی عليه بل يلف في حرقه ويوارى في حفرة ويمكن أن يجمع معه غيره في قبر واحد.

ولكن الملاحظ أن توصية اللجنة العلمية بوزارة الصحة قد أوصت فيما يخص التعامل

مع المولود الميت بالآتي :

«في حال الولادة بين ١٦ أسبوع حملي حتى ٢١ أسبوع حملي: يتم إرسال الجثة للثلاجة ولا يتم تسجيله في سجل المواليد، ولا يستخرج له شهادة ولادة أو وفاة». فجعلت حكم ولد ١٦ أسبوعاً حكم ولد ٢١ أسبوعاً !!

في حين نصت على أن من دون ١٦ أسبوعاً لا يتم إرساله للثلاجة ولا يصلى عليه ولا يسجل في سجل المواليد بالمستشفى ولا تستخرج له شهادة ولادة ولا وفاة، وكأنها اعتبرت الشهر الحمري القمري الرابع المكون من ٢٨ يوماً والذي لا يريده الفقهاء بالتأكد عند تعبيرهم في الأحكام الشرعية، فهم إنما يريدون إتمام ١٢٠ يوماً أي ٤ أشهر تامة. جاء في الجامع لأحكام القرآن<sup>(٢)</sup> قوله: «لم يختلف العلماء أن نفح الروح فيه يكون بعد مائة وعشرين يوماً وذلك تام أربعة أشهر ودخوله في الخامس..».

فالنلاحظ أن تطبيق الحكم الشرعي هنا يستلزم تحرير المراد بالأسابيع الحملية والأشهر الحملية ومعادلتها بأشهر الحمل التي يقصدها الفقهاء.

(١) فتاوى اللجنة الدائمة، الفتوى رقم (٢٥١٨٩) .www.alifta.net

.٨/١٢ (٢)



**المثال الثالث:** إذا كان عمر الحمل ١٩ أسبوعاً حملياً، وتبين بالفحوص الطبية إصابته بمرض وراثي خطير غير قابل للعلاج، فالحكم الشرعي عند بعض الفقهاء: «قبل مرور مائة وعشرين يوماً على الحمل، إذا ثبت وتأكد بتقرير لجنة طبية من الأطباء المختصين الثقات، وبناء على الفحوص الفنية بالأجهزة والوسائل المختبرية أن الجنين مشوه تشويفها خطيراً غير قابل للعلاج، وأنه إذا بقي وولد في موعده ستكون حياته سيئة وآلاماً عليه وعلى أهله فعندئذ يجوز إسقاطه بناء على طلب الوالدين، والمجلس إذ يقرر هذا يوصي الأطباء والوالدين بتقوى الله والثبت في هذا الأمر»<sup>(١)</sup>.

فإذا أرادت الحامل الإجهاض، وسألت الطبيب عن عمر حملها فإنه سيدرك لها أنها في الأسبوع الحمري التاسع عشر أو في الشهر الحمري القمري الخامس (المكون من ٢٨ يوماً هو وما قبله من أشهر) فما لم تتحرر المصطلحات وتعادل الحسابات فستظن الحامل هنا أنها قد أتمت ١٢٠ يوماً في حين أن هذا الأسبوع عند الفقهاء هو نهاية الشهر الرابع ولم تتم الحامل بعد ١٢٠ يوماً.

(١) قرارات المجتمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، الدورة الثانية عشرة – القرار الرابع - ١٤١٠

. ٢٧٧ ص ١٩٩٠



## الخاتمة

- الحمد لله الفتاح العليم، والصلة والسلام على رسوله الأمين، وبعد:
- فإن أبرز ما خلصت إليه من نتائج من خلال هذا البحث يمكن تلخيصها في الآتي:
- ١- المراد بحساب عمر الحمل: تقدير المدة الزمنية التي قضتها الجنين في بطن أمه.
  - ٢- يبدأ تكون الجنين من حين التقاء الحيوان المنوي بالببيضة وتكون النطفة الأمشاج (الببيضة الملقة).
  - ٣- يصار للأطباء في معرفة عمر الحمل؛ إذ هم أهل الخبرة في هذا، ولهم في ذلك وسائل وطرق مختلفة منها: الحساب بمعرفة أول يوم من آخر دورة طمية والحساب بمعرفة وقت التلقح، والحساب بقياس طول الجنين، وملاحظة مستوى الرحم في البطن، وحساب هرمونات الحمل، وملاحظة وقت إحساس الحامل بحركة الجنين.
  - ٤- يعتمد الأطباء الأسابيع الحملية لحساب عمر الحمل، وعددتها أربعون أسبوعاً تبدأ من أول يوم من آخر دورة طمية قبل الحمل؛ لتعذر معرفة الموعد الدقيق للتلقح.
  - ٥- تعادل الأسابيع الحملية بعشرة أشهر كل شهر يحوي ٢٨ يوماً، أو بتسعة أشهر متفاوتة الطول.
  - ٦- مدة الحمل طبياً بالأيام ٢٨٠ يوماً، بدءاً من أول يوم من آخر دورة طمية قبل الحمل.
  - ٧- يعتمد الفقهاء الأيام والشهور في تقدير عمر الحمل بدءاً من وقت إمكان التلقح، واستخدام الأيام إنما يكون في أطوار الحمل الأولى.
  - ٨- اختلف الفقهاء في أشهر الحمل أهي عدديه أم هلالية؟ والمحتر - والله أعلم - أنها هلالية كسائر أشهر الشريعة.
  - ٩- لا مشاحة عند استعمال كل فريق طريقته في الحساب ، وتعبيره عنها بالوحدة التي اعتمدها .



- ١٠ نتيجة لاختلاف بداية حساب عمر الحمل، واختلاف وحدات الحساب المستخدمة عند الفقهاء والأطباء، فإن تعبير الطبيب باليوم الأربعين لا يوافق الزمن الذي يريد الفقيه باليوم الأربعين، ونهاية الشهر الرابع عند الطبيب لا يوافق مراد الفقيه بإكمال الأربعة أشهر، نهاية الشهر السادس عند الفقيه لا تصدق على نهایته في اصطلاح الطبيب. وهكذا - وهذا بالطبع ما لم يعدل أحدهما في تعبيره بما يوافق مصطلح الآخر -.

- ١١ تم إعداد جدول لمعادلة عمر الحمل في اصطلاح الفقهاء، والأطباء، تسهيلاً للفرقين، وإيضاً لتكامل الإشكال ، وهي تناسب عموم النساء اللاتي تكون دورهن الحضيـة ٢٨ يوماً تقريباً .

ونظراً لما تبين من أهمية الوعي بوحدات حساب عمر الحمل عند البحث و مباشرة المسائل وتطبيق الأحكام ، ولخطر عدم تحرير المصطلحات المرادة في حرف الأحكام الشرعية المتعلقة بالحمل عن زمانها المراد ؟ فإنني أوصي بالآتي :

١ - على الفقيه التتحقق من العمر الحتمي محل البحث والسؤال ، ومعرفة مدى مطابقته للأحكام الشرعية المتعلقة به .

٢ - على الطبيب توضيح مراده بدقة عند بيانه لعمر الحمل، ومحاولة معادلته لما سارت عليه الأحكام الشرعية من حساب بداية الحمل من إمكان التلقيح ، وحساب ذلك بالأيام والشهور المرادة في اصطلاح الشارع.

٣ - يلزم الطبيب كذلك الدقة عند الحساب، ومراعاة طول الدورة الطمثية عند المرأة، وعدم تعيم زبادة الأربعة عشر يوماً عند جميع النساء .

٤ - يلزم الطبيب التحري في بيان عمر الحمل للحامل أو أسرتها ، خصوصاً حين ثبـن الأحكام الشرعية على بيانه وإفصاحه .



٥ - يلزم الطبيب كذلك التحري عند تطبيق القرارات والفتاوی الخاصة بعمر الحمل ومعادلة ما ذكر فيها من عمر بالحساب المعتبر طبیاً قبل الشروع في التطبيق.

والله أَسْأَلُ أَنْ أَكُونَ مِنْ وَفَقْهَمْ - سُبْحَانَهُ - لَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنْ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ، إِنَّهُ وَلِيَ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدًا، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



## فهرس المراجع

- ١ إحياء علوم الدين، تصنیف الإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالی، (ت ٥٥٠ هـ)، تحقيق سید إبراهیم، دار الحدیث - القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٢ أنسی المطالب شرح روض الطالب، للقاضی أبي یحیی زکریا الانصاری الشافعی (٨٢٦هـ - ٩٢٦هـ)، تحریر العلامة محمد بن أحمد الشویری، دار الكتاب الاسلامی - القاهرة.
- ٣ بدائع الصنائع في ترتیب الشرائع، للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاسانی الحنفی (٥٨٧هـ)، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان.
- ٤ بداية المجتهد ونهاية المقتضى، للإمام أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد الحفید (٥٢٠ - ٥٩٥)، تعلیق وتحقيق وتحریج: محمد صبحی حسن حلاق، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
- ٥ التبیان في أقسام القرآن، للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بابن قیم الجوزیة (٧٥١)، حققه: محمد زهري النجار، المؤسسة السعیدیة بالریاض.
- ٦ تدبیر الحبائی والاطفال والصیبان (books google).
- ٧ تفسیر القرآن العظیم، للإمام الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعیل بن كثير القرشی الدمشقی (٧٧٤هـ)، مؤسسة الكتب الثقافية، الطبعة الخامسة ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٨ تلخیص الحبیر في تخیری أحادیث الرافعی الكبير، لأی الفضل شهاب الدين احمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلانی (٨٥٢هـ)، عین بتصحیحه وتنسیقه وتعليق علیه: السيد عبدالله هشام الیماني المدنی بالمدینة المنورۃ - الحجاز ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ٩ جواہر الإکلیل، شرح مختصر العلامة الشيخ خلیل في مذهب الإمام مالک إمام دار التتریل، للإمام العلامة الشيخ صالح عبدالسمیع الآبی الأزهري، المکتبة الثقافية - بيروت.



- ١٠ حاشية الجمل على شرح المنهج، للشيخ سليمان بن عمر بن منصور العجيلي المصري الشافعى المعروف بالجمل (ت ٤١٢٠ هـ)، علق عليه وخرج آياته وأحاديثه: الشيخ عبدالرزاق غالب المهدى، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ١١ حاشية الشربini على الغرر البهية ، مطبوعة مع الغرر ، ضبط وتحريج محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٢ حاشية الشرقاوى ، لعبدالله حجازي على الشرقاوى ، ط ٢ / ١٣٠٩ هـ - ١٨٩١ م ، القاهرة .
- ١٣ حاشية العبادى مع الغرر البهية ، مطبوعة مع الغرر ، ضبط وتحريج محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ١٤ حاشية العدوى على كفاية الطالب الربابي لرسالة ابن أبي زيد القىروانى، للشيخ علي الصعیدي العدوی المالکی، المکتبة الثقافية - بيروت.
- ١٥ حاشية بن عابدين ( رد المحتار على الدر المختار ) ، محمد أمين الشهير بابن عابدين ، دراسة وتحقيق : الشيخ : عادل أحمد عبدالموجود ، والشيخ : على محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط ١ ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .
- ١٦ الحاوی الكبير، للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي (٣٦٤ - ٤٤٥ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمود مطرجي وغيره، دار الفكر - بيروت - لبنان، ٤١٤١ هـ - ١٩٩٤ م.
- ١٧ الحاوی في تفسیر القرآن الكريم ، موقع نداء الإيمان . www.aleman.com
- ١٨ خلق الإنسان بين الطب والقرآن، د. محمد علي البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع - جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية عشرة، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.



- ١٩ - دليل صحة الأسرة، إصدار كلية طب هارفارد — مكتبة حرير، الطبعة الأولى  
٤٢٠٠ م.
- ٢٠ - سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور الخرساني، تحقيق: حبيب الرحمن  
الأعظمي، الدار السلفية — الهند، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ.
- ٢١ - شرح منتهى الإرادات، للشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوي  
(ت ١٤١٤ هـ) عالم الكتب — بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٢٢ - صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤ - ٢٥٦ هـ)،  
 بإشراف ومراجعة فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع،  
الطبعة الثانية ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٣ - صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري،  
 بإشراف ومراجعة فضيلة الشيخ: صالح آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع،  
الطبعة الثانية ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- ٢٤ - العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، للإمام أبي القاسم عبدالكريم بن  
محمد بن عبدالكريم الرافعي القرزي الشافعى (٦٢٣ هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ  
علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، دار الكتب العلمية —  
بيروت — لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٢٥ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، للإمام العلامة بدر الدين أبي محمد محمود  
بن أحمد العيني ، ط ١٣٩٢/١٩٧٢ م ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده  
مصر .
- ٢٦ - الغر البهية، للإمام الشيخ زكريا بن محمد الأنصاري (ت ٩٢٦ هـ) في شرح  
منظومة البهجة الوردية، للإمام عمر ابن الوردي (ت ٧٤٩ هـ)، ضبط وتحريج  
محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ -  
١٩٩٧ م.
- ٢٧ - الفتاوی الهندیة في مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، للشيخ نظام  
وجماعه من علماء الهند الأعلام، دار إحياء التراث العربي للنشر والتوزيع، بيروت  
— لبنان، الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.



- ٢٨ فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢)، دار الفكر - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - م ١٩٩٣.
- ٢٩ فتح القدير، للإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم الإسكندراني المعروف بابن الهمام الحنفي (ت ٦٨١ هـ)، دار الفكر - بيروت - لبنان.
- ٣٠ الفواكه الدوائية على رسالة ابن أبي زيد القير沃اني (ت ٣٨٦ هـ)، للشيخ أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنا النفراوي الأزهري المالكي (ت ١١٢٦ هـ)، ضبطه وصححه وخرج أحاديثه: الشيخ عبدالوارث محمد علي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - م ١٩٩٧.
- ٣١ قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة ، الدورات من الأولى إلى السابعة عشرة ، القرارات: من الأول إلى الثاني بعد المائة (١٣٩٨-١٤٢٤-١٩٧٧) م ٢٠٠٤ .
- ٣٢ كشاف القناع عن متن الإقناع ، لمنصور بن يوسف البهوي ، راجعه : هلال مصيلحي و مصطفى هلال ، دار عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ - م ١٩٨٣.
- ٣٣ كيف أتأكد من صحة جنبي؟ (دليل طرق وأساليب فحص الأجنحة)، تأليف: لاكلان دي كرسبي، راندا دريدج، ترجمة بتصرف د. أحمد بن محمد مكى الكردى، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - م ١٩٩٨.
- ٣٤ لسان العرب، للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر - بيروت.
- ٣٥ المبسوط، لشمس الدين السرخسي (ت ٤٩٥ هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - م ١٩٩٣.
- ٣٦ المجموع شرح المذهب، للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي، دار الفكر.
- ٣٧ مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن ابن محمد بن قاسم وابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٤١٦ هـ - م ١٩٩٥.



- ٣٨ - **مختار الصحاح**، للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازى، إخراج: دائرة المعاجم في مكتبة لبنان، مكتبة لبنان ١٩٨٨ م.
- ٣٩ - **مدة الحمل بين الطب والفقه** ، د. محمد سليمان ، أوراق الورد ، awraq- 7q.blogspot.com
- ٤٠ - **المصباح المنير**، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ، اعنى بها: الأستاذ يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، الطبعة الثانية ٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٤١ - **معجم لغة الفقهاء**، وضع: أ.د. محمد رواس قلعه جي، ود. حامد صادق قنبي، دار النفائس، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٤٢ - **معنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج**، للشيخ شمس الدين محمد بن محمد الخطيب الشربي، دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبدالمحود، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٤٣ - **المغني لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة**، تحقيق: الدكتور عبدالله بن عبدالحسن التركي والدكتور عبدالفتاح الحلو، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ، دار عالم الكتب، الطبعة الثالثة ٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٤٤ - **مقاييس اللغة**، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥ هـ) تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الجليل - بيروت.
- ٤٥ - **منحة الخالق على البحر الرائق**، للعلامة الشيخ محمد أمين عابدين بن عمر عابدين بن عبدالعزيز، المعروف بابن عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢ هـ).
- ٤٦ - **الموسوعة الصحية الشاملة**، د. ضحى بنت محمود بابللي، سلسلة المكتبة الطبية، الطبعة الثانية ٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٤٧ - **الموسوعة الطبية الفقهية**، د. أحمد كنعان، دار النفائس، الطبعة الثانية ٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.



- ٤٨ - موسوعة جسم الإنسان الشاملة، إعداد أحمد شفيق الخطيب، يوسف سلمان خير الله، رئيس التحرير: أحمد شفيق الخطيب، مكتبة لبنان، ناشرون، الطبعة الأولى ٢٠٠٠ م.
- ٤٩ - موسوعة صحة الطفل، د. محمد صادق زلزلة، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- ٥٠ - نهاية المطلب في دراية المذهب، لإمام الحرمين عبدالملك بن عبدالله الجويين (١٩٤٧ هـ)، حققه ووضع فهارسه: أ.د. عبدالعظيم محمود الدبيب.
- ٥١ - الهدایة: شرح بداية المبتدئ، لشیخ الإسلام برهان الدين علي بن أبي بكر المرغینانی (ت ٥٩٣ هـ).
- ٥٢ - الوجيز في علم الأجنحة القرآني، د. محمد علي البار، الدار السعودية للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.



**الموقع الإلكترونية:**

www.altibbi.com	- ١ موقع الطبي .
www.tufoola.com	- ٢ موقع الطفولة .
www. Arabia.babycenter.com	- ٣ موقع مركز الطفل .
www.consult.islamweb.net	- ٤ موقع إسلام ويب ، الاستشارات الطبية
www.arabia.babycenter.com	- ٥ بيبي سنتر ارابيا .
www.alriyadh.com	- ٦ جريدة الرياض .
www.islamqa.info	- ٧ الإسلام سؤال وجواب .
www.shubily.com	- ٨ موقع د. يوسف الشبيلي
www.alalbany.net	- ٩ موقع الشيخ الألباني .
www.arablegalportal.org	- ١٠ وزارة العدل المصرية .
www.alwafd.com	- ١١ الوفد.
www.ahrarnewsagency.com	- ١٢ وكالة أحرار الإخبارية.
www.8th.day.com	- ١٣ وكالة اليوم الثامن .
www.islamonline.com	- ١٤ يومية السلام اليوم .



## فهرس الموضوعات

	المقدمة.....
١ .....	تمهيد: المراد بحساب عمر الحمل وأهميته .....
٥ .....	المطلب الأول: المراد بحساب عمر الحمل بالنظر للمفردات .....
٦ .....	المطلب الثاني: المراد بحساب عمر الحمل مركباً.....
٧ .....	المطلب الثالث: أهمية معرفة عمر الحمل .....
٨ .....	المبحث الأول: بداية الحمل .....
١٠ .....	المبحث الثاني: طرق حساب عمر الحمل عند الأطباء .....
١٤ .....	الطريقة الأولى: معرفة آخر حيضة حاضتها الحامل .....
١٤ .....	الطريقة الثانية: معرفة وقت التلقيح .....
١٦ .....	الطريقة الثالثة: قياس طول الجنين .....
١٧ .....	الطريقة الرابعة: ملاحظة مستوى الرحم في البطن .....
١٨ .....	الطريقة الخامسة: حساب هرمونات الحمل .....
١٩ .....	الطريقة السادسة: إحساس الحامل بحركة الجنين .....
١٩ .....	الطريقة السابعة: حساب عدد الكتل البدنية .....
٢٠ .....	المبحث الثالث: طريقة حساب عمر الحمل عند الفقهاء .....
٢١ .....	المبحث الرابع: تقدير عمر الحمل عند الأطباء .....
٢٢ .....	المطلب الأول: الوحدة الزمنية المستخدمة لحساب عمر الحمل عند الأطباء .....
٢٣ .....	المطلب الثاني: المراد بالأسابيع الحملية عند الأطباء .....
٢٥ .....	المبحث الخامس: تقدير عمر الحمل عند الفقهاء .....
٢٦ .....	المطلب الأول: الوحدة الزمنية المستخدمة لحساب عمر الحمل عند الفقهاء .....
٢٧ .....	المطلب الثاني: المراد بالأشهر الحملية عند الفقهاء .....
٣٠ .....	المبحث السادس: العلاقة بين تقدير عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء .....
٣٧ .....	أولاً: الفرق بين عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء بالأيام .....
٣٧ .....	ثانياً: الفرق بين عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء بالأسابيع .....
٣٨ .....	



ثالثاً: الفرق بين عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء بالأشهر ..... ٣٩
جدول معاذلة الأسابيع الحملية بالأشهر التسعة عند الأطباء ..... ٤٠
جدول معاذلة الأسابيع الحملية عند الأطباء (الأشهر التسعة) بالأشهر عند الفقهاء ..... ٤٢
جدول معاذلة الأسابيع الحملية عند الأطباء (الأشهر العشرة) بالأشهر عند الفقهاء ..... ٤٣
<b>المبحث السابع: أثر اختلاف تقدير عمر الحمل عند الفقهاء والأطباء في الأحكام</b> ..... ٤٤
المثال الثاني ..... ٤٤
المثال الثاني ..... ٤٥
المثال الثالث ..... ٤٧
الخاتمة ..... ٤٨
<b>فهرس المراجع</b> ..... ٥١
<b>فهرس الموضوعات</b> ..... ٥١



هذا الكتاب منشور في

